# الفصل السادس عشر

## حرية الصحافة وتطورالصحافة المصرية

## ١٩٨١ ـ ١٩٨٥

obeikandl.com

أوضحنا خلال الفصول الثلاثة السابقة أن هناك كما كبيرا من القيود القانونية والسلطوية قد فرضت على الصحافة المصرية خلال هذه الفترة ، وأن الجزء الأكبر من خريطة الصحافة المصرية قد ظل تابعا للسلطة بحكم الملكية الناتجة عما قرره قانون سلطة الصحافة ولكن ظهرت مع ذلك صحف مستقلة عن السلطة ،وإن كانت السلطة قد حاولت أن تحد من حريتها فى بعض الأحيان ، فما هو تأثير كل ذلك على تطور الصحافة المصرية فى تلك الفترة ؟ سوف نختبر هذا التأثير من خلال دراسة الجوانب التالية :

## أولا : حق الجماهير في المعرفة :

يرتبط هذا الحق وكما أوضحنا من قبل ،بالتعددية السياسية والصحفية ، والتنوع الصحفى ، ولاشك أن أى قيد يوضع على التعددية السياسية أو الصحفية ، يقيد بالتالى التنوع فى مجال الصحافة ،ويقيد من تعدد مصادر المعلومات والآراء التى يحصل عليها المواطن .

وقد أوضحنا من قبل أنه بالرغم من الأخذ بنظام التعددية السياسية ، إلا أن هذه التعددية مازالت مقيدة ، ذلك أن هناك قوى سياسية ، واتجاهات فكرية ومشروعات وطنية مازالت محرومة من حق تكوين أحزابها ، والاتصال بالجماهير عبر ما تصدره من صحف ، ومن أهم هذه الاتجاهات الناصريون الذين نجحوا فى إصدار صحيفة ( صوت العرب ) لكن السلطة قامت بإغلاقها ، والأخوان المسلمون الذين وقفت السلطة أمام كل محاولاتهم لإصدار صحف تعبر عنهم ويمكنهم من خلالها الاتصال بجماهيرهم ولاشك أن ذلك يشكل تقييدا لحق الجماهير فى المعرفة .

ومع ذلك فإن الصحف التى صدرت عن الأحزاب ( الشعب ـ الأهالى ـ الوفد ـ الأحرار) بالإضافة إلى جريدة ( صوت العرب ) قد نجحت فى فتح مصادر جديدة للمعرفة أمام المواطن، وبالتالى تدعيم حقه فى المعرفة ، وقد زاد ذلك عقب تحول الوفد إلى جريدة يومية.

ويلاحظ هنا أن هذه الصحف بالرغم من ضعف إمكانيات بعضها المادية والتحريرية إلا أنها حققت نجاحا كبيرا ، سواء بمقياس التوزيع ، أو بالمقياس التحريرى من حيث القدرة على الحصول عل أخبار ذات أهمية بالنسبة للجماهير ، أو القيام بحملات صحفية ناجحة، كما يلاحظ أن معدل المقروئية بالنسبة لهذه الصحف أكبر من حجم توزيعها .

يضاف إلى ذلك أن بعض هذه الصحف مثل ( الوفد ) كان يمكنها أن تحقق معدل توزيع أكبر لو أنه أتيحت لها الإمكانيات الطباعية التى تمكنها من ذلك .

ولم يكن لهذا النجاح أن يتحقق بالنسبة لهذه الصحف لو أن المواطن لم يشعر أنها تشكل بالنسبة له مصدرا بديلا للأنباء والآراء ،وأنها تدعم حقه فى الاختيار الحر للمصادر التى يستقى منها معلوماته ، وبالتالى تدعم حقه فى المعرفة .

ولقد استطاعت هذه الصحف القيام بحملات صحفية ناجحة كان من أهمها الحملة التى بدأتها جريدة الوفد وشاركت فيها الشعب والأهالى حول التعذيب فى السجون ويمكن القول إنه لولا وجود هذه الصحف الثلاث لما تم الكشف عن هذه الجرائم .

كما استطاعت هذه الصحف أن تقوم بحملات ناجحة ضد الفساد ،وقامت الشعب بحملة ضد الوجود الثقافى الأمريكى فى القاهرة ، أو التجسس العلمى تحت ستار البحوث المشتركة .

وهذا يعنى أن هذه الصحف قد مارست وظيفة الرقابة على السلطة ، بالإضافة إلى توفير المعلومات والأخبار التى تحرص صحف الحكومة على إخفائها ، وهو ما مكنها من تحقيق نجاح كبير .

ولكن مع ذلك فإن هذه الصحف يغلب عليها التحيز للأحزاب التى تصدرها ، مما يؤدى فى الكثير من الأحيان إلى تشويه الوقائع والأحداث التى تقوم بتغطيتها ،وهذا أمر طبيعى ، إذ إن هذه الصحف لا يتوفر لها الاستقلال الكامل بل إنها تخضع لتحكم الحزب فيها ، كما أن الموضوعية بالرغم من أنها قيمة مهنية يجب احترامها إلا أنها مازالت وفى كل دول العالم مسألة نظرية بحتة من الصعب تطبيقها ، لذلك فإن هذه الصحف تحتاج إلى وجود معادل موضوعى هو الصحف المستقلة عن الأحزاب ، وهذه لايمكن أن توجد إلا فى حالة إطلاق حق كل فرد فى إصدار صحيفة ، بل إنه فى حالة وجود مثل هذه الصحف الصادرة عن الأفراد فإنه سيتم تدعيم حق الجماهير فى المعرفة ، وذلك بإتاحة عدد كبير من الخيارات أمامه للحصول على الأنباء والآراء .

كما أن هذه الصحف أيضا كانت فى كثير من الأحيان متحيزة ضد الحكومة ، وهو الأمر الذى أعطى للحكومة الفرصة لتوجيه اتهامات حادة إلى هذه الصحف ، وبالرغم من

أننا نعترض أصلا على مبدأ أن توجه السلطة مثل هذه الاتهامات ، ونعتبرها مصدر خطر وتهديد لهذه الصحف طالما أن السلطة تمسك فى يدها بالقوانين المقيدة لحرية الصحافة ، إلا أننا مع ذلك نرى أن التحيز يمكن أن يؤدى إلى تشويه وتحريف المعلومات أو الأنباء ، وهذا فى حد ذاته اعتداء على حق الجماهير فى المعرفة .

ولكن إذا كانت صحف الأحزاب متحيزة فى بعض الأحيان ضد السلطة ، فإن المؤسسات ( القومية ) ، بالرغم من أنها مملوكة للدولة ( أى الشعب كله بطوائفه وأحزابه واتجاهاته السياسية والفكرية ) ، إلا أنها وكما أوضحت دراسة مركز البحوث السياسية والأستراتيجية بالأهرام كانت متحيزة للسلطة وحزبها الحاكم وضد أحزاب المعارضة[1] .

وإذا كان يمكن أن نجد تبريراً لتحيز صحف الأحزاب ضد السلطة على أساس أنها تمثل الصوت الآخر الذى يمكن أن يقدم الوجه الآخر من العملة ، ومع ذلك نرى أنه يمثل اعتداء على حق الجماهير فى المعرفة ، فإن تحيز الصحف ( القومية ) للسلطة وضد أحزاب المعارضة ، وضد الاتجاهات السياسية التى لا تستطيع تشكيل أحزابها ، يمثل اعتداء أكبر على حق الجماهير فى المعرفة ، بل إنه يمثل عملية تحريف وتشويه للمعلومات المقدمة إلى المواطن ، ثم إنه يؤكد أنها صحف حكومية وليست قومية ، بل إن استمرار تبعية هذه المؤسسات الصحفية للسلطة يشكل فى حد ذاته تقييداً لحق الجماهير فى المعرفة على أساس أنها تشكل المصدر الأساسى للأنباء والمعلومات أمام المواطن ، وهذا يعنى أنه يستقى الجزء الأكبر من معلوماته من خلال وكالة ترويج وتبرير لقرارات السلطة ، وليس من وسيلة إعلام مستقلة عن السلطة يمكن أن يثق فى المعلومات المقدمة إليه من خلالها .

وعلى ذلك فإنه لا يمكن تدعيم حق الجماهير فى المعرفة بدون فك الارتباط بين هذه المؤسسات والسلطة ، أو كسر تبعيتها للسلطة ، يضاف إلى ذلك أن تحيز هذه المؤسسات للسلطة وضد الأحزاب والاتجاهات السياسية والفكرية الأخرى بكل ما يعنيه ذلك من إمكانية تشويه وتحريف المعلومات المقدمة للمواطن عن السلطة وعن هذه الاتجاهات السياسية الفكرية يؤدى إلى الإخلال بحق المساواة بين المواطنين ، ويجعل الاتصال يتميز بالإختلال وعدم العدالة .

ولقد قامت السلطة فى هذه الفترة بأعمال تشكل اعتداء على حق الجماهير فى المعرفة كان من أهمها إغلاق جريدة ( صوت العرب ) ، ثم مصادرة ١٣٥ مطبوعاً غير دورى ،

وقيام رئيس هيئة الكتاب بإغلاق مجلات الجديد والثقافة والمسرح فى يناير ١٩٨٣ ، بالإضافة إلى إصدار عدد كبير من قرارات حظر النشر فى القضايا المعروضة أمام القضاء ، كما أوضحنا من قبل .

هناك نقطة أخرى على جانب كبير من الأهمية ، هى أن الصحف الصادرة فى مصر لا يمكن أن تفى بحق الجماهير فى المعرفة ، حيث تصدر ٤ صحف يومية عن السلطة ، ثم صدرت جريدة الوفد يومية عام ١٩٨٧ عن حزب الوفد ، أى أن أكثر من ٥٠ مليون نسمة فى مصر يبلغ نصيبهم ٥ صحف يومية فقط ، وتدل إحصاءات ١٩٨٤ على أن معدل توزيع الصحف يبلغ فى مصر حوالى ٥,٨ نسخة لكل مائة مواطن »[1] . وهو بلاشك نسبة ضئيلة جداً .

ويدل نجاح الصحف الحزبية ( الوفد ـ الأهالى ـ الشعب ـ الأحرار ) على أن إمكانية النجاح يمكن أن تتوفر أمام مشروعات صحفية جديدة ومتعددة ، ولكن السلطة بتقييدها لحق الدخول إلى السوق ، ومنع الأفراد من إصدار الصحف تصادر إمكانية تطور الصحافة المصرية ، كما تصادر حق الجماهير فى المعرفة وتلقى المعلومات من خلال مصادر متعددة، ومتنوعة .

## ثانيا : ديموقراطية الاتصال :

استمر الاتصال فى مصر من خلال الصحافة يتميز خلال هذه الفترة أيضاً بالإختلال ، والتدفق من أعلى إلى أسفل ، وإن كانت الصحف الحزبية قد أدت إلى التقليل من هذه الظاهرة إلى حد ما ، ولكن نتيجة لضعف هذه الصحف نتيجة لدورية صدورها الأسبوعية ، وحتى بعد صدور جريدة الوفد يومية ، فإنها تشكل نسبة قليلة من مجموع الصحف المصرية والتى تسيطر الحكومة على معظمها ، لذلك فإن استمرار احتكار السلطة للمؤسسات الصحفية القومية قد أدى إلى استمرار الاختلال فى تدفق المعلومات ، حيث حملت الصحف الصادرة عن هذه المؤسسات الرسائل الصادرة من السلطة ، وعملت على التبرير والترويج لقرارات السلطة ، وبالرغم من أن الصحف الحزبية قد حملت فى الكثير من الأحيان رسائل فى الاتجاه المضاد أى من الجماهير إلى السلطة ، إلا أن ذلك لم يؤد إلى تصحيح الاختلال ، حيث إنه لا يمكن تصحيحه فى ظل احتكار السلطة للمؤسسات الصحفية الرئيسية .

ومن ناحية أخرى ، فقد غلب على الصحافة المصرية بمجملها الطابع النخبوى من حيث الاهتمام بالنخبة ، ويمكن إرجاع ذلك إلى سيطرة منظومة القيم الخبرية الغربية التى تؤدى إلى تكريس سيطرة النخبة على الجماهير ، ولكن هذه الظاهرة يمكن تفسيرها أيضاً من خلال واقع الصحافة المصرية ، حيث إن المؤسسات الصحفية ( القومية ) والتى تسيطر عليها السلطة تميل إلى الاهتمام بالنخبة المسيطرة على المجتمع ، وذلك بسبب سيطرة السلطة عليها ، أما الصحف الحزبية والتى يمكن أن ينطبق عليها الأمر نفسه فى أكثر الأحيان فترجع إلى أن هذه الصحف تشكل أدوات أو « لسان حال » للأحزاب الصادرة عنها ، وهى أحزاب تسيطر عليها النخب أيضاً ،كما أنها تميل إلى مواجهة النخبة المسيطرة على السلطة ، مما يدفعها أيضاً إلى التركيز على النخبة ، وليس على الجماهير ، ومع ذلك فإن هذه الصحف قد عكست اهتماماً بالجماهير والمواطنين العاديين ، والمشاكل الجماهيرية أكثر من الصحف الصادرة عن المؤسسات القومية التى تسيطر عليها السلطة ، ويبرز ذلك واضحاً خلال فترات الانتخابات ، والإضرابات والمظاهرات التى تقوم بها الجماهير ، لكن تفسير هذه الصحف لهذه الأحداث يغلب عليه التفسير النخبوى ، حيث تلجأ هذه الصحف إلى النخبة السياسية سواء داخل الحزب الصادرة عنه ، أو خارجه لتفسير هذه الأحداث .

ويرى عبدالفتاح عبد النبى أن مضمون الصحف فى الفترة ١٩٨١ ـ ١٩٨٧ « يميل إلى التحيز على المستويين الجغرافى والبشرى ، فعلى المستوى الجغرافى نجد أن الريف المصرى يحظى بأدنى قدر من اهتمام هذه الصحف ، فى حين يسود المضمون الحضرى جل صفحاتها ، وعلى المستوى الحضرى ذاته أيضاً يقع التحيز حيث تحظى مدينة القاهرة ومشاكلها بمعظم اهتمام الصحف بالمقارنة بباقى مدن الجمهورية . بل وداخل القاهرة ذاتها تحظى أحياء معينة باهتمام هذه الجرائد على حساب أحياء أخرى .

وعلى المستوى البشرى نجد أن هذه الصحف فى معالجتها الصحفية تعامل فئات اجتماعية معينة بقدر من الاهتمام والاحترام لا تعامل به فئات اجتماعية أخرى ، فأهل الفن من الممثلين والممثلات من الفئات التى تحظى باهتمام الصحف المصرية ، فتنقل أخبار تحركاتهم ونشاطهم وحفلاتهم وأخبارهم الفنية والعائلية أيضاً ، كما أن رجال الشرطة أذكياءونشيطون وقائمون دائماً بواجباتهم وينصرف ذلك أيضاً إلى رجال الجيش

والقضاء وكبار المهنيين وعلية القوم ، وتتستر الصحف غالباً على تصرفاتهم وممارساتهم ولا تنشر أخطاءهم ، وإذا نشرت فتحت عناوين مبهمة مثل ممثل كبير أو مسئول كبير ، أو طبيب معروف »[٣] .

ولقد كان من المبررات التى ادعتها السلطة عند تأميم الصحافة أن الصحافة لا تهتم بالجماهير ، وأنها تهتم بالنخبة ، ولكن يلاحظ أن هذه الاهتمام بالنخبة على حساب الجماهير ، بل وإغفال وإخفاء المشاكل الجماهيرية يرتفع فى الصحف المؤممة التى تسيطر عليها السلطة ، بينما قل الاهتمام بالنخبة وزاد الاهتمام بالجماهير فى الصحف المستقلة عن السلطة ( صحف الأحزاب ) مقارنة بالصحف (القومية) .

ولاشك أن ديموقراطية الاتصال ، وإصلاح الاختلال فى تدفق المعلومات ، وإعطاء فرص متساوية لفئات الشعب فى التبادل الحر للمعلومات والآراء لا يمكن أن يتحقق فى إطار الصيغة الموجودة فى الواقع المصرى من حيث سيطرة السلطة على الجزء الأكبر من خريطة الصحافة المصرية والحد من القدرة على دخول الأفراد والتجمعات الشعبية إلى سوق الصحافة لممارسة الاتصال ، ومن هنا فإن الحل لمشكلة ديموقراطية الاتصال لا يمكن أن يتحقق إلا بكسر احتكار السلطة للصحافة ، واستقلال المؤسسات الصحفية عن السلطة بتحويلها إلى شركات مساهمة أو جمعيات تعاونية ، أو التوصل إلى صيغة أخرى لتحقيق استقلال هذه المؤسسات ، وفى الوقت نفسه رفع جميع القيود على حرية إصدار الصحف وتشجيع الصحف الصغيرة التى تعبر عن فئات واتجاهات سياسية وفكرية ، وقطاعات جماهيرية على الصدور .

وإذا لم يتحقق ذلك فسيستمر الاختلال فى التدفق ، وانعدام العدالة فى الاتصال .

## ثالثاً : الديموقراطية الداخلية :

كانت الديموقراطية الداخلية محدودة فى المؤسسات الصحفية ( القومية ) ، حيث تركزت السلطة فى أيدى رؤساء مجالس إدارات الصحف ، ورؤساء التحرير المعينين من قبل السلطة .

وكان من أهم نتائج ذلك أن وقع الحق فى تحديد السياسة التحريرية للصحف الصادرة عن المؤسسات الصحفية القومية فى أيدى رؤساء تحرير هذه الصحف مباشرة ، ومن الناحية

الواقعية فقد وقع فى يد السلطة التى تقوم بتعيين هؤلاء الرؤساء ، ويرتبط استمرارهم فى مناصبهم برضاء السلطة ، أى أن مجموع الصحفيين فى هذه الصحف لم يكن لهم أى رأى فى تحديد السياسة التحريرية لصحفهم . بل تفرض عليهم هذه السياسة ، وعليهم دائماً اتباعها إذا أرادوا الاستمرار فى أعمالهم .

كما أن رؤساء التحرير فى المؤسسات الصحفية قد تحولوا من الناحية الواقعية إلى رقباء على ما ينشر فى صحفهم ، يمارسون رقابتهم هذه لصالح السلطة التى تقوم بتعيينهم ، وهناك الكثير من الحالات التى تدخل فيها هؤلاء الرؤساء بالحذف و الشطب ، بل بعدم نشر مقالات لبعض كبار الصحفيين مثل أحمد بهاء الدين على سبيل المثال ، وفى بعض الأحيان كان الحذف والشطب يمارس على مقالات غير سياسية ، كما فى حالة فريدة النقاش[٤] ، كما كان يتم تشويه المقالات إلى درجة تصل به إلى رأى مناقض تماما لرأى كاتبه كما فى حالة سناء فتح الله[٥] .

والحقيقة إنه لا يمكن تصور إمكانية وجود ديموقراطية داخلية حقيقة داخل صحيفة تسيطر عليها السلطة ، وتابعة لها ، كما لا يمكن تصور وجود هذه الديموقراطية فى ظل غياب مبدأ انتخاب رئيس التحرير .

ولقد كان من المتصور أن يؤدى وجود مجلس تحرير إلى جانب رئيس التحرير إلى زيادة الديموقراطية الداخلية فى الصحف ،ولكن الحقيقة أن تعيين مجالس التحرير قد ارتبط بإرادة مجلس الإدارة ورئيسه المعين من قبل السلطة ، كما أنه لم تشهد لهذه المجالس أى دور فى صياغة السياسة التحريرية لهذه الصحف .

ويمكن أن ينطبق هذا أيضا على الصحف الحزبية التى يسيطر على تحديد السياسة التحريرية فيها رئيس التحرير بالاشتراك مع رئيس الحزب أو القيادات العليا للحزب الصادرة عنه ، مع غياب إرادة مجموع الهيئة التحريرية للصحيفة عن صنع السياسة التحريرية لها ، ولكن يمكن أن يعتبر ذلك أمرا طبيعيا فى مثل هذا النوع من الصحف ، ذلك لأنها صحف تصدر لتكون لسان حال لحزب أو اتجاه سياسى وفكرى ، وهى بالضرورة مرتبطة بالخط الفكرى والسياسى لهذا الحزب ،وبالتالى يتم تحديد سياستها التحريرية انطلاقا من المشروع أو البرنامج الذى يطرحه الحزب ويريد الوصول به إلى الجماهير .

## رابعا :مصادر الأخبار :

بالرغم من أن قانون سلطة الصحافة قد نص فى المادة ( ٥ ) منه على أن للصحفى الحق فى الحصول على الأنباء والمعلومات والإحصائيات من مصادرها وله حق نشرها ، إلا أن الصحفيين من الناحية الواقعية قد ظلوا يواجهون صعوبات كبيرة فى الحصول على الأخبار من مصادرها ، خاصة الصحفيين العاملين فى صحف المعارضة ، حيث ظلت أجهزة الدولة البيروقراطية ترفض إعطاءهم المعلومات ، وقد « انتهزت بعض صحف المعارضة التغيير الوزارى الذى جرى فى نوفمبر ١٩٨٦ لإثارة مشكلة عدم تعاون أجهزة الدولة مع مندوبى صحف المعارضة ، وعدم الرد على استفساراتهم ، والمطالبة بفتح أبواب الأجهزة الحكومية أمام رجال صحافة المعارضة ، حتى يتمكنوا من الحصول على المعلومات التى هى من حق الشعب ، وحتى يتمكنوا من طرح المشاكل على المسئولين ،وقد أشارت بعض الصحف القومية إلى مقاطعة الأجهزة الحكومية لجرائد المعارضة ،وفى محاولة لتفسير هذه الظاهرة جاء فى أحد تحقيقات جريدة الأهرام بعنوان ( أين الحقيقة فى صحافتنا ) ، للصحفى محمدزايد فى ١٤ / ١ / ١٩٨٦ أن هناك رئاسات لبعض الأجهزة المسئولة فى الدولة لاتزال تعيش حاضر تعدد الأحزاب فى ظل النظام الديموقراطى بذات العقلية التى عاشت بها مع ماضى الحزب الواحد فى ظل النظام الشمولى ،هذه الرئاسات ومنها ما يمثل مصادر مهمة للصحافة لا تزال توصد أبوابها فى وجه الصحف الحزبية »[٦] .

ولكن إغلاق مصادر الأخبار فى وجه الصحفيين الذين يمثلون صحف المعارضة ، قد شكل توجها عاما لبعض الوزارات مثل وزارة الداخلية ، حيث قام زكى بدر بإغلاق أبوابها أمام الصحفيين المعارضيين ومنع أجهزة هذه الوزارة من التعامل معهم .

فى إطار ذلك برزت مشكلة حقيقة لصحف المعارضة فى الحصول على الأخبار من مصادرها الحية ، ولقد حاولت التغلب على هذه المشكلة بالحصول على هذه الأخبار من الصحفيين الذين يعلمون فى المؤسسات الصحفية القومية ، والذين يحصلون على هذه الأخبار لكنهم لا يستطيعون نشرها فى صحفهم ، ولذلك فقد جاء قرارمنع الصحفيين العاملين فى المؤسسات الصحفية القومية من العمل أو الكتابة فى الصحف الحزبية ليمثل تهديدا حقيقا لهذه الصحف ، بل وكان يمكن أن يشكل حصارا لهذه الصحف بمنعها من الحصول على الأنباء .

كما تعرض الصحفيون الذين يمثلون صحف المعارضة ـ كما أوضحنا من قبل ـ لمطاردات أجهزة الأمن أثناء أداء واجبهم فى تغطية الأحداث ، وهو ما شكل اعتداء على حق هؤلاء الصحفيين فى الحصول على الأنباء ونشرها .

أما بالنسبة للصحفيين الذين يمثلون الصحف الصادرة عن المؤسسات ( القومية ) فإنهم قد تمتعوا بحق الحصول على الأنباء من مصادرها ،ولكن ليس بحق نشرها ، حيث ارتبط نشر هذه الأخبار بإرادة رئيس التحرير المعين من قبل السلطة .

وفى إطار هذه الصيغة فإنه لا يمكن للجماهير أن تتمتع بحقها فى المعرفة ،كما أنه قد نتج عن ذلك أن « غلب على مضمون الصحف الميل إلى التحريف والتشويه والابتعاد عن الدقة والموضوعية ،وتبدى ذلك واضحا ليس فقط فى عدم دقة البيانات والأرقام والمعلومات ، التى تقدمها هذه الصحف ، وإنما تمثل أيضا فى إبراز بعض الأحداث والوقائع التى لا تنطوى على أهمية حقيقة للقراء ، ومزج أمور سطحية أو لا صلة لها بالموضوع بحقائق ذات أهمية فعلية ، أو استخلاص الأنباء من حقائق عشوائية ، وتقديمها كحقيقة كاملة[٧] ، وعلى سبيل المثال ، فقد واجهت الصحافة المصرية أزمة حقيقة فى تحديد رقم صحيح لديون مصر ، واختلفت التقديرات حول هذا الرقم .

## خامسا : معايير انتقاء الأخبار ونشرها :

استمرت منظومة القيم الخبرية التى تطورت فى الصحافة الغربية ، ذات الطابع التجارى تسيطر على الصحافة ( القومية ) ، ولاشك أن ذلك يؤدى إلى زيادة حدة التبعية للنظام الإعلامى الدولى من ناحية ، وإلى زيادة سيطرة النخبة سواء على المستوى الدولى من حيث زيادة الاهتمام بأخبار الدول الكبرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا الغربية ، أو على مستوى المجتمع من حيث زيادة الاهتمام بأخبار النخبة على حساب الجماهير .

كما يؤدى ذلك أيضاً إلى الاهتمام بأحداث لا تشكل أية أهمية حقيقة للمجتمع ، وتهدف بالأساس إلى التسلية أو الترفية ،كما تتناقض مع طموحات المجتمع ومشاكله الحقيقة . ويأتى فى إطار ذلك زيادة الاهتمام بكرة القدم والفن ،وأخبار المشاهير فى هذه المجالات حتى التافه منها ، وأخبار الحوادث والجرائم .

ولم تبذل هذه الصحف أية محاولات جادة لابتكار منظومة جديدة للقيم الخبرية تساهم فى تحقيق وظائفها ، كما أن هذه المنظومة الغربية لمعايير انتقاء ونشر الأخبار قد تم

تطويرها أصلا لتحقيق أهداف تجارية ،بينما أن هذه الصحف (القومية ) مملوكة للدولة وتابعة للسلطة ، وتقوم الدولة بتمويلها ،ولاشك أن ذلك يتناقض بشكل تام مع هذه المنظومة التجارية الغربية للقيم الخبرية .

وفى الوقت الذى ظلت فيه الصحافة التابعة للسلطة والتى تقوم الدولة بتمويلها فى تبنى هذه المنظومة الغربية للقيم الخبرية ، فإننا يمكن أن نلاحظ أن الصحف المستقلة عن السلطة ( الصحف الحزبية ) ، قد قلت فيها هذه الظاهرة خاصة فى جريدتى الشعب والأهالى ، التى اتجهت إلى تغطية الأحداث ذات الأهمية الحقيقية للجماهير بصرف النظر عن توافر هذه القيم فيها أو عدم توافرها ، وإن كان ذلك لم يشكل ثورة كاملة على هذه المنظومة الغربية للقيم الخبرية .

يضاف إلى ذلك أن التمسك بهذه المنظومة الغربية للقيم الخبرية ، قد أدى فى بعض الأحيان إلى المبالغة فى تصوير بعض الأحداث ،ولاشك أن هذه المبالغة تشكل نوعا من التشويه والتحريف .

## سادسا : مشكلة التبعية :

استمرت هذه المشكلة تفرض نفسها بشكل حاد على الصحافة المصرية ،وبخاصة القومية ، وقد ظهرت عدة جوانب لمشكلة التبعية للنظام الإعلامى الدولى منها ما يتعلق بالأخبار من حيث الاعتماد بشكل كبير على وكالات الأنباء الغربية فى استقاء الأخبار الخارجية ،ولم يظهر أى نوع من الوعى فى إعادة معالجة هذه الأخبار ، أو ملاحظة التحيز فى تغطية هذه الوكالات الغربية لأخبار الدول النامية ، بل تم تبنى وجهة النظر الغربية التى تعكسها هذه الوكالات فى الكثيرمن الأحداث .

ومن ناحية أخرى أدى هذا الاعتماد على وكالات الأنباء الغربية ، بالإضافة إلى تبنى منظومة القيم الخبرية الغربية إلى زيادة الاهتمام بأخبار دول النخبة ( الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا الغربية ) ، وهو ما يهدد بتحويل هذه الصحف إلى أدوات لتكريس التبعية لهذه الدول ولزيادة خطر الغزو الفكرى الغربى ، وتكريس مجموعة القيم الاستهلاكية الأمريكية فى المجتمع المصرى ، وبالرغم من أنها تتناقض بشكل أساسى مع ظروف ومشاكل وطموحات المجتمع المصرى .

وبالنسبة للصحف المستقلة عن السلطة ( الصحف الحزبية ) فيلاحظ أنه قد قلت فيها

حدة هذه المشكلة ،ولكن ذلك لا يرجع إلى سعى هذه الصحف للحصول على الأنباء من مصادر بديلة للوكالات الغربية ، ولكن إلى نقص اهتمامها بتغطية الأحداث الدولية وتركيزها على الأحداث المحلية ، بالإضافة إلى تركيزها على تفسير الأنباء الدولية وتحليلها أكثر من نقلها بشكل مباشر .

أما الجانب الثانى للتبعية ، فهو ما نتج عن ديون المؤسسات الصحفية القومية للجانب الأمريكى ، والتى حصلت عليها كقروض لتجديد المطابع ، كما أشرنا إلى ذلك فى الباب السابق ، كما يلاحظ أن هذه التجديدات الطباعية لم يؤخذ فيها الأسلوب الأمثل . ويمكن أن يكون ذلك نتاجا لشروط القرض .

## سابعا : افتقاد المصداقية :

لاشك أن مصداقية الصحف وثقة القارىء بها لايمكن أن تتحقق فى ظل تبعية الصحف للسلطة ،وتحويلها إلى وكالة لتبرير وترويج قرارات السلطة . إذ إن هذه التبعية تحول دون قيامها بأداء وظائفها كصحافة مسئولة أمام القارىء وقد استمرت ظاهرة فقدان الصحافة المصرية للمصداقية ،وانعدام ثقة القارىء بها خلال هذه الفترة ، بل زادت حدة حيث يقول صلاح الدين حافظ : « إنه لسوء الحظ وصلت الصحافة المصرية إلى مرحلة حرجة هذه الأيام ، فهى لم تعد تحوز رضا أحد وبالتالى فقد اهتزت الثقة فيما تقدمه للقارئ من غذاء فكرى ومدد إعلامى أساسا ، فأصبحت هى المغضوب عليها من كل الأطراف من الرأى العام ومن صانع القرار من الحكومة والمعارضة من القارئ العادى ومن المثقفين .. بل هى مغضوب عليها من أبنائها الصحفيين أنفسهم ، وكثير من القراء العاديين يرون أن الصحافة فى جملتها لا تعبر عنهم ، ولا عن هموم الشعب بقدر ما تعبر عن آراء الحكام أو عن السياسات الشخصية لزعماء المعارضة ، وكثير من المثقفين أصابهم اليأس والإحباط مما آلت إليه الصحافة ، فقد تحولت اهتماماتها الأساسية فى نظرهم إلى كل ماهو سلبى ، خاصة الانحراف والمخدرات والدعارة ، وأصبحت صحافة الجريمة وكرة القدم، ولم تعد صحافة الرأى المستنير والخبر الصادق .. أما الصحفيون فهم بين هذه الاتهامات وتلك ، وبين متاعب المهنة ومشاكلها فى وضع لايحسدون عليه ، نخشى أن يكون وضع الاستسلام لتيار التدهور دون مقاومة جماعية منظمة ومؤثرة »[٨] .

كما يشير إلى ذلك أيضا إبراهيم نافع ، حيث يقول : « إن من ملامح العلاقة بين

الصحافة القومية والصحافة الحزبية فى مصر أنه تحكمها إلى حد كبير قواعد ردود الفعل غير المنضبطة والمتصاعدة بلا تقدير مما جعل من اللغة المتداولة بينهما لغة غير مقنعة من الطرفين إلى حد كبير ، ولغة تفتقد المصداقية ، الأمر الخطير الذى يؤثر على مصداقية الصحافة ككل وليس فقط القومية منها أو الحزبية »[٩] .

لكن تفسير إبراهيم نافع لانهيار مصداقية الصحافة المصرية ليس هو التفسير الوحيد لهذه الظاهرة التى نشأت أصلا نتيجة لتبعية الصحافة للسلطة ،وافتقادها للاستقلال ، وعدم قدرتها على الوفاء بحق الجماهير فى المعرفة . ولايعنى ذلك أن هذه الظاهرة موجودة فقط فى الصحف ( القومية ) التابعة للسلطة ، وأنها لا تنطبق على الصحف الحزبية إذ إنها تنطبق على الصحف الحزبية ولكن بدرجة أقل ، ويرجع ذلك إلى ارتباطها الشديد بالأحزاب الصادرة عنها ، وهى بالرغم من أنها قد حققت نجاحا يمكن أن يشير إلى ارتفاع ثقة القارىء فيها ، إلاأن ذلك لا يعنى أنها قد نجحت فى تحقيق المصداقية بشكل كبير أو استطاعت أن تكسب ثقة القارىء فيها ، لكن مع ذلك فإنه لابد من النظر إلى هذه الصحف على أساس أنها تعبر عن أحزاب لها مشروعاتها الوطنية ،وهى ملتزمة بذلك ، وتسعى لاكتساب ثقة القارىء فيها على هذا الأساس ، ومن ثم فإن ثقة المؤيدين للمشروع الذى تعبر عنه تزيد بالضرورة عن ثقة أولئك المعارضين لهذا المشروع ، والحل لذلك هو فى وجود تعددية صحفية تتيح للمواطن الاختيار الحر لصحيفته التى يرى أنها أهل لثقته ، وأنها تعبر عنه ، وعلى هذا الأساس فإن الحل لمشكلة المصداقية هوكسر تبعية الصحافة (القومية ) للسلطة ، وتحقيق استقلالها بشكل كامل ، وفى الوقت نفسه رفع أية قيود على التعددية الصحفية ، لا بل وتشجيع ظهور صحف جديدة تتيح الاختيار الحر أمام القارىء .

## ثامنا : سيطرة الإعلان على الصحافة :

بالرغم من أنه كان من بين المبررات المطروحة لتأميم الصحف هو كسر تأثير الإعلان على الصحافة ، إلا أن هذا التأثير قد زاد حدة بعد التأميم ، وظهر ذلك بوضوح فى هذه الفترة فى الصحف التابعة للسلطة ، وهناك الكثير من الأدلة والشواهد على سيطرة رأس المال المحلى والأجنبى على هذه المؤسسات المملوكة للدولة .

ومن هذه الأمثلة إغراق الصحف الصادرة عن المؤسسات ( القومية ) بإعلانات الشيخ الفاسى الذى زار مصر فى مارس ١٩٨٦ ، وقدم نفسه من خلال عدد كبير من الإعلانات

فى الصحف المصرية باعتباره رئيس المجلس الصوفى العالمى ،وفى ١٣ مارس قدم أحمد بهاء الدين عموده اليومى إلى جريدة الأهرام ،وكان يهاجم فيه الشيخ الفاسى ، فقام إبراهيم نافع رئيس التحرير بمنع نشرالعمود ، وطلب من أحمد بهاء الدين مقالا آخر ، ولكن أحمد بهاء الدين أرسل العمود نفسه ، واستمر يرسله لعدة أيام ،وفى أثناء انقطاع (اليوميات) التقى الرئيس حسنى مبارك بأحمد بهاء الدين يوم ٢٥ مارس ١٩٨٦ ، ولكن لم يعلن عما دار خلال هذه المقابلة ، ومع عودة أحمد بهاءالدين إلى كتابة يومياته مرة أخرى ظهرت سلسلة أحاديث مع الشيخ الفاسى أجراها معه مكتب الأهرام فى لندن يتناول فيها زيارته ورده على ما وجه له من اتهامات ،وقد اعترف إبراهيم نافع فى الجمعية العمومية لنقابة الصحفيين بأن الشيخ الفاسى يدفع إعلانات تقدر بمبلغ ٤٣٠ ألف جنيه، أى نصف مصاريف مكتب الأهرام بلندن ،ولكنه نفى أن يكون ذلك هو السبب فى منع نشر مقال أحمد بهاء الدين[١٠] .

وبالرغم من نفى إبراهيم نافع لأن يكون منع نشر مقال أحمد بهاء الدين بسبب الإعلانات ، إلا أن هناك الكثير من الأدلة والشواهد على ذلك ، ومنها شهادة أحمد بهاء الدين نفسه ، حيث يقول : « كتبت فى زاويتى اليومية فى الأهرام أتساءل فيها على أى أساس استقدم لنا وزير الاوقاف هذا الشخص ( الشيخ فاسى ) ، فيسعى إليه الوزراء ويودعوه فى المطار ، ولم أكن أعرف على الإطلاق أن الجهة التى أحضرته للقاهرة هى جريدة الأهرام بالتحديد ، وهذا جزء من سطوة الإعلان ،حيث إن معه نصف مليون جنيه استرلينى يدفعها لنشر أخباره وأحاديثه ،ولم نكن نعرف أنها تنشر فى الطبعة الدولية للأهرام ويوم كتابتى المقال اتصل الأهرام بى وأبلغونى أن رئاسة الأهرام معترضة على اليوميات ، وترجونى أن أكتب غيرها ، فأبلغتهم أن يضعوا بدلا منها إعلانا »[١١] .

كما يلاحظ أن جريدة الأهرام قد نشرت أحاديث الشيخ الفاسى دون الإشارة إلى أن ذلك إعلان ، وهو ما يخالف التقاليد المهنية ، كما سارت على النهج نفسه صحف أخرى مثل مجلة المصور التى نشرت صورة الفاسى على غلافها .

## تاسعا : أزمة الصحافة ( القومية ) التابعة للسلطة :

من خلال استقراء الكثير من الأوضاع والوقائع والأحداث ظهر واضحا أن الصحافة المملوكة للدولة ( المؤسسات الصحفية القومية ) تعانى أزمة شديدة ، وتسير فى طريق

التدهور ، وقد برزت هذه الأزمة وتراكمت مكوناتها ونتائجها خلال هذه الفترة ، وقدكان لهذه الأزمة عدد من الجوانب أولها الجانب الاقتصادى ، حيث يقول أحمد بهاءالدين «لقد صارت اقتصاديات الصحف معضلة كبيرة وخطيرة ، فالملاحظ أن المؤسسات الصحفية الحكومية منذ قانون التأميم لم تصدر مطبوعة جديدة واحدة ، واتجهت إلى شراء الأراضى وإقامة العمارات ، والتضخم الإدراى واستيراد الماكينات بما يفوق طاقة السوق ـ إلى آخره أى توسعت بمصاريف فاحشة فى كل مجال إلا المجال الذى خلقت من أجله ،وهو المجال الصحفى ،وزاد عدد الصحفيين العاملين فيها زيادة هائلة دون أن يقابلها زيادة مجالات صحفية هى مصلحتهم الحقيقة ومستقبلهم الوحيد ، ولو سارت الأمور مسارا آخر ، لخرجت صحف جديدة ، صباحية ومسائية ، ومجلات جديدة وصحف إقليمية ، وطبعات خاصة بالأسكندرية مثلا وغيرها ، ولكن التوسع الصحفى ليس على بال أحد ، إنه توسع المبانى والماكينات وحل مشكلة أماكن ومكاتب للصحفيين ، وإزاء كل صحفى عشرة إداريين ومصاريف مظهرية كثيرة لانراها فى أغنى صحف العالم ، فهذا النشاط المعمارى ليس هو الامتحان الحقيقى لأى صحفى .. الامتحان الصحفى الحقيقى هو إصدار جريدة أو مجلة أو أى مطبوعة ، ودخول امتحان السوق لدى القراء ، وتغطية مجالات النشر الصحفى المتنوع ، وفتح الفرص الحقيقة أمام الطاقات المعطلة من الصحفيين الشبان ،ثم هناك الاستهتار الهائل فى التعيينات الإدارية فى بعض العهود بأرقام هائلة ، فالصحافة ليست مقيدة بأى قيد فى تعيين أى إنسان بأى مرتب ، والمصاريف الهائلة لخدمة هذه المرافق المتضخمة لغير الأغراض الصحفية ،كل هذا جعل مجموع ديون الصحافة المصرية تصل إلى مائة وخمسين مليون جنيه ، وبعض المؤسسات تتلقى دعماً مباشراً من الدولة لتجد مرتبات العاملين فيها آخر الشهر ، ومؤسسات أخرى لا تدفع ما عليها من ضرائب أو تأمينات اجتماعية »[١٢١] .

وقد بلغ التدهور مدى بعيدا فى بعض المؤسسات ، حيث يقول صلاح الدين حافظ «إن من بين ٩ مؤسسات صحفية قومية ، هناك اثنتان فقط تحققان التوازن المالى دون خسائر ، بينما تمرالمؤسسات السبع الأخرى بمرحلة بالغة السوء تكاد تصل إلى حد الإفلاس، حتى أن العاملين فى بعضها نظموا إضرابا ليس من أجل الحوافز أوالعلاوات ، بل لمجرد الحصول على المرتب الشهرى ، وهو ما يمثل دلالة مخيفة على المستقبل خاصة أن المؤسستين اللتين تفلتان من سوء الوضع المالى لاتنجحا فى هذا عبر ما تصدرانه من صحف ومطبوعات ، بل

من خلال نشاطات تجارية وإعلانية ضخمة ومتنوعة[١٣] .

أما بالنسبة للبعد الاجتماعى للأزمة ، فقد « بلغت مديونية المؤسسات الصحفية لصندوق التأمين الاجتماعى ١٧ مليون جنيه ، ولاشك أن لهذا الموضوع أبعادا خطيرة أولها : إن تخلف المؤسسات الصحفية الحكومية بتوقفها عن سداد اشتراكات التأمينات الاجتماعية للعاملين بها ، على مدى سنين طويلة يسقط بالدرجة الأولى البعد الاجتماعى الذى يمثل العائد الأوحد من قرارات تأميم الصحف ، وهو الأمر الذى يفضح تخبط إدارات هذه المؤسسات الصحفية المتعاقبة منذ أيلولة ملكية الصحف للدولة ومساسها بالضمانات الاجتماعية للعاملين بها ، الأمر الذى لم تكن تقدم أو تجرؤ عليه إدارات هذه الصحف لو بقيت فى حوزة أصحابها من القطاع الخاص ، فهل هى صورة فجة من صور رأسمالية الدولة ؟ وهل يمكن أن يمر هذا التقصير فى الوفاء بالتزامات أوجبها القانون ، واستوجب أدائها دوريا كل شهر دون حساب أو عقاب ؟ كما أنه قد ثبت أن المؤسسات الصحفية لم تسدد فقط حصة رب العمل فى التأمينات الاجتماعية ، بل إنها أيضا لم تسدد حصة العاملين المقتطعة من مرتباتهم كل شهر »[١٤] .

ولكن ما الذى أوصل هذه المؤسسات الصحفية إلى هذه الدرجة من التدهور ؟ ما الذى أدى إلى تراكم كل هذه الديون التى وصلت إلى ١٥٠ مليون جنيه ؟ لاشك أن ذلك لا يمكن تفسيره إلا بأنه نتيجة لسوء الإدا رة ،وللصيغة التى ارتضتها السلطة لهذه الصحف .

أما الجانب الثانى لأزمة الصحافة ( القومية ) ، فهو الجانب المهنى ،حيث إن تبعيتها للسلطة قد أدت إلى عدم قدرتها على القيام بوظائفها وبخاصة الجانب المتعلق بحق الجماهير فى المعرفة ، كما أوضحنا من قبل ، بل إن استمرار تبعية هذه الصحف للسلطة يشكل فى حد ذاته تقييدا لحق الجماهير فى المعرفة .

من ناحية أخرى فلقد تضخم عدد الصحفيين العاملين فى هذه الصحف ، دون وجود أعمال صحفية حقيقية يقومون بها نتيجة لعدم قدرة هذه المؤسسات على إصدار صحف جديدة ، حيث وصل عدد الصحفيين « إلى حوالى ٢٨٠٠ صحفى غير أن القوى العاملة فى المجال الصحفى لا تزيد عن ثلث هذا العدد » .

فى إطار ذلك يطرح السؤال نفسه ، ما هو الحل لهذه الأزمة ؟ إن هذه الدراسة تمثل

محاولة للتشخيص ، وهى أول خطوة للعلاج وسوف نحاول تقديم تصورنا للحل فى خاتمة هذه الدراسة .

## مفهوم حرية الصحافة في مصر
## ١٩٨١ ـ ١٩٨٥

أوضحنا فيما سبق الأساس الدستورى والقانونى الذى قامت عليه تجربة الصحافة المصرية فى هذه الفترة ،وقد بينا أن مجمل هذه القوانين تفرض قيودا شديدة على حرية الصحافة ، وأنه لايمكن أن تنشأ فى ظلها حرية صحافة ، إلا إذا كان ذلك نتاجا لتسامح السلطة ، وعدم تطبيقها لهذه القوانين فى فترة محددة ، ولكن يبقى ذلك محكوما بإرادة السلطة التى تستطيع تطبيق هذه القوانين فى أية لحظة ،ومن ثم مصادرة هذه الحرية ، وعلى ذلك فإن هذه القوانين المشتقة من واقع النظرية السلطوية للصحافة تجعل صدور الصحافة واستمرارها مرهونا بإرادة السلطة .

كما بينا أن تمليك المؤسسات الصحفية الرئيسية للدولة هوعملية احتكار رأسمالى ، أى بمعنى أن السلطة قد أعطيت وضعا احتكاريا فى مجال ملكية الصحافة مع الاعتراف بنظرية السوق الحر ، وتقييد حق الدخول إليه ، وتحريم هذا الدخول على الأفراد وإتاحته فقط للأشخاص الاعتبارية مع فرض الكثير من القيود على دخول هذه الأشخاص الاعتبارية ، فيما عدا الأحزاب السياسية التى لا تمثل كل الاتجاهات السياسية والفكرية الموجودة فى المجتمع .

وقد ظلت المؤسسات الصحفية الرئيسية المملوكة للدولة تابعة للسلطة تبعية مطلقة ، وظلت تقوم بدور الوكالة لترويج وتبرير قرارات السلطة ، ولاشك أن ذلك تطبيقا للنظرية السلطوية .

ولكن ظهرت هناك صحف مستقلة عن السلطة ،و هى الصحف الحزبية ، وقد تمتعت هذه الصحف بدرجة كبيرة من الحرية ، حيث استطاعت انتقاد النظام بعنف فى بعض الأحيان وشن حملات صحفية عنيفة ضده ، ولاشك أن استقلالية الصحف عن السلطة ، وتمتعها بالحرية فى نقد النظام من أهم جوانب النظرية الليبرالية لحرية الصحافة .

ولكن هل يعنى ذلك أن النظرية الليبرالية قد طبقت فى مصر خلال هذه الفترة ؟

والأجابة هى لا ، فاستقلال الصحف طبقا لهذه النظرية الليبرالية هو نتاج لأيديولوجية متكاملة استقرت فى المجتمع ، ولاتستطيع السلطة أن تتعدى على هذا الاستقلال بأى شكل من الأشكال ، أما فى التجربة المصرية فإن ما تمتعت به الصحافة الحزبية من حرية كانت بشكل دائم مهددة من قبل السلطة .

إننا لاننكر بذلك أن وجود صحف مستقلة عن السلطة هو من سمات النظرية الليبرالية ، ولكن المشكلة هنا أن إرادة السلطة يمكن أن يكون لها دور فاعل فى استمرارية هذه الصحف ، وأن السلطة يمكنها أن تستخدم مالديها من قوانين ، لتقييد هذه الصحف ، وإذا لم تسعفها القوانين فإنها يمكن أن تصادر أو تلغى الصحف بالمخالفة للدستور ، كما حدث فى حالة ( صوت العرب ) .

نعم لقد تمتعت الصحف الحزبية المستقلة عن السلطة بدرجة غيرمسبوقة من الحرية منذ قيام ثورة ١٩٥٢ لكن ذلك ليس تطبيقا للنظرية الليبرالية ، وإنما هو مجرد تسامح من السلطة إزاء هذه الصحف ، وأن هذه السلطة قامت ويمكن أن تقوم بتقييد هذه الصحف أو إلغائها ، وهو ما يمثل تهديدا دائما وخطرا مستمرا على الهامش المحدود من حرية الصحافة الذى تمتعت به الصحف الحزبية .

ومن هنا فإننا يمكن أن نقرر أن التجربة المصرية خلال هذه الفترة لم تخرج عن نطاق نظرية السلطة ، مع السماح بوجود عدد من الصحف المستقلة عن السلطة تمتعت بدرجة من الحرية .

قد يقال أيضا أنه قد تم الأخذ ببعض جوانب نظرية المسئولية الاجتماعية للإعلام ، وتمثل ذلك فى ميثاق الشرف ومجلس الصحافة ،وقد سبق أن رفضنا هذا القول ، وأوضحنا أن نظرية المسئولية الاجتماعية تقوم على التنظيم الذاتى الاختيارى لمهنة الصحافة مع وجود حرية كاملة لها ، وعدم تدخل السلطة على الإطلاق فى مجال الصحافة ، أى أنها مجرد محاولة لإصلاح النظرية الليبرالية ، كما أوضحنا أن المجلس الأعلى للصحافة هو مجرد أداة حكومية ، وليس نتاجا لعملية التنظيم الذاتى .

ومن هنا يتضح أن نظرية السلطة قد سادت بشكل أو بآخر ، مختلف النظم التى وضعت للصحافة المصرية منذ عام ١٩٥٢ ، وقد آن الأوان لخروج الصحافة المصرية تماما من تحت مظلة هذه النظرية .

# هوامش الفصل السادس عشر

(١) على الدين هلال ( إشراف ) ، انتخابات مجلس الشعب ١٩٨٤ ، م . س. ذ .

(٢) شاهيناز طلعت ومنى الحديدى، التوازن المفقود فى تدفق المعلومات ، مجلة الأهرام الاقتصادى ، ١٩٨٧/٩/٢٨ .

(٣) عبد الفتاح عبد النبى ، م . س. ذ ، ص ص ٢١٢ ـ ٢١٣ .

(٤) جريدة الأهالى ، ٢ / ٢ / ١٩٨٣ .

(٥) جريدة الأهالى ، ٩ / ٦ / ١٩٨٢ .

(٦) فتحى فكرى ، م . س . ذ ، ص ١٢٦ .

(٧) عبد الفتاح عبد النبى ، م . س . ذ ، ص ٢١٣ .

(٨) صلاح الدين حافظ ، أزمة الصحافة بين الحكومة والمعارضة ،جريدة الأهرام ، ١٦ / ١٢ / ١٩٨٧ .

(٩) إبراهيم نافع ، الصحافة المصرية ، آفاق وهموم المستقبل ، جريدة الأهرام ، ١٣ / ٥ / ١٩٨٨ .

(١٠) جريدة الأحرار ، ١٧ / ٤ / ١٩٨٦ .

(١١) شهادة أحمد بهاء الدين فى قضية الفاسى ، جريدة الأهالى ، ٤ / ٣ / ١٩٨٧ .

(١٢) أحمد بهاء الدين ، يوميات ، جريدة الأهرام ، ٨ / ١١ / ١٩٨٧ .

(١٣) جريدة الأهالى ، ١٧ / ٢ / ١٩٨٨ .

(١٤) جريدة الشعب ، ٢٢ / ٣ / ١٩٨٣ .

(١٥) عواطف عبد الرحمن ،الصحافة المصرية أداة تغيير أم آلية استمرار ، م . س . ذ ، ص ٥٦ .

obeikandl.com

# الخاتمة

obeikandl.com

obeikandl.com

# حرية الصحافة فى مصر

## ١٩٤٥ - ١٩٨٥

## دراسة مقارنة

من خلال الدراسة المقارنة لحرية الصحافة خلال الفترات الخمس التي تم دراستها تتضح مجموعة كبيرة من الحقائق نتناولها على النحو التالي :

### أولا : النصوص الدستورية :

شهدت مصر منذ عام ١٩٢٣ حتى عام ١٩٨٥ دستورين دائمين هما دستورا ١٩٢٣ و١٩٧١ وثلاثة دساتير مؤقتة صدرت في ١٩٥٦ و ١٩٥٨ و ١٩٦٤ ، ويلاحظ أنه كان هناك اهتمام من المشرع الدستوري بحماية حرية الصحافة في الدستورين الدائمين ، وهو اهتمام نابع من وعي بأن حرية الصحافة تمثل ضمانة مهمة للتمتع بالحريات الأخرى وحقوق الإنسان ، ولكن تم إضافة نصوص إلى هذين الدستورين بالرغم من إرادة المشرع الدستوري ، فالاستثناء الوارد في المادة (١٥) من دستور ١٩٢٣ والذي أجاز للمشرع إصدار قانون يبيح لسلطة الإدارة إنذار أو وقف أو إلغاء الصحف لحماية النظام الاجتماعي ، قد تم إضافته عقب خروج مشروع الدستور من اللجنة المشكلة لوضعه ، وذلك بواسطة لجنة حكومية تابعة لوزارة الحقانية .

أما دستور ١٩٧١ فإنه قد كفل حرية الصحافة بشكل أكبر من دستور ١٩٢٣ ، حيث حظر بشكل مطلق في المادة ٤٨ الرقابة على الصحف أو إنذارها أو وقفها أو وإلغاءها بالطريق الإداري ، ثم أجاز استثناء ، في حالة إعلان الطوارئ ، أو زمن الحرب ، أن تفرض على الصحف ووسائل الإعلام رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي .

ومع ذلك فقد قامت السلطة بإضافة نصوص إلى هذا الدستور ، لا يمكن نسبتها إلى المشرع الدستوري ، بل يمكن اعتبارها خارجة عن إرادته ، وقد تم إضافتها خارج الإطار

الذي رسمه الدستور لتعديله ، وذلك بمقتضى استفتاء شعبي ، لا يمكن أن يعطي الشرعية لإضافة هذه المواد إلى الدستور ، وقد قصدت السلطة بوضع النصوص الجديدة في عام ١٩٨٠ تحقيق سيطرة السلطة على الصحافة ، وتحويل ملكيتها إلى الدولة بعد حل الاتحاد الاشتراكي العربي ، وذلك من خلال تحويلها إلى ما سمى « بالسلطة الرابعة » ، وقد تم إضافة ٦ مواد إلى هذا الدستور في عام ١٩٨٠ ، ليصبح بذلك أول دستور في العالم يتضمن ٧ نصوص تتناول حرية الصحافة ، ومادة تتناول حرية الرأي .

ومن هنا فإن السلطة لم تحترم إرادة المشرع الدستوري في دستوري ١٩٢٣ ، ١٩٧١ وقامت بالعبث بنصوص هذين الدستورين لإجهاض ما كان يهدف إليه المشرع الدستوري من كفالة حرية الصحافة وحمايتها من ممارسات السلطة ، ومن هنا فإنه لكي نضمن حماية دستورية لحرية الصحافة فلابد من أن يتم وضع الدستور من خلال لجنة تأسيسية يتم تشكيلها عن طريق انتخابات حرة ، وأن يحصن الدستور ضد أي تعديل إلا بواسطة لجنة تأسيسية أخرى يتم تشكيلها عن طريق انتخابات حرة إذا برزت حاجة ملحة لتعديل بعض النصوص .

أما بالنسبة للدساتير المؤقتة فيلاحظ أنها كانت أقل اهتماماً بحرية الصحافة ، ولم تقدم حماية دستورية كافية لهذه الحرية ، وذلك يرجع إلى أن السلطة بنفسها هى التى قامت بوضع هذه الدساتير ، ولذلك فهى لم تحظر إنذار أو وقف أو إلغاء الصحف ، أو فرض الرقابة عليها ، وطبقاً لرأى مجلس الدولة الذى تضمنه حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر فى ٢٨ مارس ١٩٦١ ، فإن عدم النص فى الدستور على حظر إنذار أو وقف أو إلغاء الصحف يجعل ذلك مباحاً لسلطة الإدارة تستطيع أن تمارسه فى صورة قرار إدارى أو أمر عسكرى ، كما يجعله مباحاً للمشرع يستطيع أن يمنحه للإدارة فى صورة قانون ، ويجعل أى قانون يتضمن هذه الإجراءات متفقاً مع الدستور ، ويوضح ذلك أهمية الحماية الدستورية لحرية الصحافة ، وأنه فى غياب هذه الحماية تستطيع السلطة أن تمارس التحكم فى الصحافة والسيطرة عليها من خلال الرقابة والإنذار والوقف والإلغاء .

وبالرغم من أن هناك رأياً يقوم على أن الحريات مكفولة ومصونة بذاتها دون الحاجة إلى النص على ذلك ، وأن مواثيق حقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة تحمى هذه الحريات ومن بينها حرية الصحافة ، ويرى البعض أن لهذه المواثيق قيمة تعلو على الدساتير ، إلا أنه

مع ذلك فإن الدراسة المقارنة تؤكد أهمية النص الدستورى الذى يحمى حرية الصحافة ، وأنه لا يمكن التعويل على الرأى السابق كثيراً بخاصة فى دول العالم الثالث التى تشهد الكثير من الانتهاكات لحقوق الإنسان ، وتنكرا لهذه المواثيق .

كما توضح الدراسة المقارنة أيضاً ضرورة أن يقوم المشرع الدستورى بنفسه بتحديد وتوضيح المصطلحات الواردة فى النصوص الدستورية ، وعدم استخدام المصطلحات الفضفاضة الغامضة ، ذلك أن السلطات عادة ما تميل إلى تفسير هذه المصطلحات بشكل يخرج عن روح النص ، ولتحقيق أهدافها فى السيطرة على الصحافة ، كما حدث بالنسبة لعبارة «وقاية النظام الاجتماعى» فى دستور ١٩٢٣ ، وبالنسبة لعبارة «السلامة العامة» فى دستور ١٩٧١ ، كما أن المشرع الدستورى نفسه يجب أن يقدم مذكرة تفسيرية لنصوص الدستور ، فمثل هذه المذكرة يمكن أن تحسم الجدل والخلاف حول تفسير النصوص .

وتوضح الدراسة المقارنة أن القوانين قد أجهضت نصوص الدساتير التى تحمي حرية الصحافة ، فالقوانين قد فرضت الكثير من القيود على حرية الصحافة التي كفلها دستورا ١٩٢٣ و١٩٧١ بشكل أفرغ في النهاية نصوص الدستورين من مضمونها الحقيقي ، وعلى سبيل المثال تبرز حالة المادة ١٩٨ من قانون العقوبات التي أجازت لرجال الضبطية القضائية ضبط الجريدة ومصادرتها إذا ارتكبت جريمة من جرائم النشر ، وبالرغم من أن هذه المادة واضحة في النص على أن تكون الجريمة قد ارتكبت بإحدى طرق العلانية ، وهو ما يعني أن تكون الجريدة قد خرجت إلى السوق ، وإلا لا يكون هناك علانية ، ومع ذلك فإن السلطة قد دأبت خلال الفترات ١٩٤٥-١٩٥٢ ، و١٩٧٨-١٩٨١ ، ثم في عام ١٩٨٤ على مصادرة الجريدة قبل خروجها إلى السوق وبداية توزيعها ، وذلك يمثل مصادرة إدارية، ورقابة على الصحيفة قبل التوزيع ، وهو ما يتناقض مع نصوص دستوري ١٩٢٣ ، ١٩٧١ .

يضاف إلى ذلك أن حرية الصحافة التي كفلها دستورا ١٩٢٣ و ١٩٧١ تتضمن حق المواطنين في إصدار الصحف بدون التوقف على رضاء السلطة ، ولكن قانون المطبوعات الصادر سنة ١٩٣٦ فرض العديد من القيود على هذا الحق وأتاح للسلطة التحكم فيه ، وجاء قانون سلطة الصحافة الصادر سنة ١٩٨٠ ليصادر هذا الحق بشكل كامل بالرغم من نصوص الدستور .

وهناك أيضاً نقطة أخرى توضحها الدراسة المقارنة في هذا المجال هي أن السلطات

المتعاقبة منذ ١٩٤٥ حتى ١٩٨٥ لا تحترم نصوص الدساتير ، وتقوم بانتهاكها ، وعادة ما تحاول إضفاء الشرعية على ممارساتها التي تشكل اعتداء على حرية الصحافة بالاستناد إلى نظرية حالة الضرورة ، وتتجاهل السلطات تفسير القضاء وما أجمع عليه الفقه حول عناصر حالة الضرورة ، وباستقراء كل الممارسات التي قامت بها السلطات ابتداء من إسماعيل صدقي عام ١٩٤٦ حتى قرارات أنور السادات في ٥ مارس ١٩٨١ فإنه يتضح أنها لاتتوافر فيها حالة الضرورة ، ومن ثم فإن التحديد الدقيق لهذه الحالة ، والمستمد من تراث القضاء المصري في أحكامه حول هذه الحالة يعتبر ذا أهمية كبيرة في تحدي إمكانية استخدام السلطة لهذه النظرية .

ومن هنا فإنه إذا كانت الدراسة المقارنة توضح أهمية الحماية الدستورية لحرية الصحافة، فإنها أيضا توضح أن هذه الحماية غير كافية بذاتها ، وأن التزام السلطة بالدستور باعتبار أنه مصدر شرعيتها ، هذا بالإضافة إلى الحراسة الشعبية والقضائية للدستور تعتبر من أهم الضمانات التي يمكن أن تؤدي إلى احترام نصوص الدستور ذاته ، وعلى ذلك فإنه لابد من تعديل قانون المحكمة الدستورية العليا ليصبح من حق كل مواطن وبشكل مباشر الطعن على دستورية أي قانون أو قرار بقانون أو قرار إداري أمام هذه المحكمة ، بالإضافة إلى توفير ما يكفل سرعة الفصل في هذه القضايا أمام هذه المحكمة .

## ثانيا : القوانين :

تراكم في مصر خلال الفترة من ١٩٣٦ إلى ١٩٨٥ عدد كبير جدا من القوانين وذلك نتيجة لظاهرة التراكم التشريعي حيث لا يتم النص في أي قانون يتم إصداره على إلغاء ماسبقه من قوانين ، أو تعديلها بحيث يتم إزالة التعارض والتناقض ، والتشابه بينها ، وعلى ذلك فقد أصبحت هناك الكثير من النصوص القانونية المتشابهة والمتداخلة والمتناقضة والمتعارضة ، والتي يمكن أن تنتج الكثير من الاضطراب عن تطبيقها ، فيمكن أن يكون أمام القاضي عدد كبير من النصوص التي تعاقب على جريمة واحدة ، وهو ما يمكن أن يترتب عليه نتائج شاذة ، فإذا قام القاضي بجمع العقوبات الموجودة في النصوص التي تعالج جريمة واحدة ، فإنه يمكن الحكم على الصحفي بالسجن مدى الحياة ، ولو أخذنا على سبيل المثال كيف يمكن معاقبة صحفي مصري نشر خبرا كاذبا ، لوجدنا أن قانون العقوبات يعاقب على نشر الأخبار الكاذبة بالمواد ١٨٨ و١٣٥ و٨٠ فقرة جـ ، د و٣٤٥ ،

ثم أضاف القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٧ المادة ١٠٢ مكرر إلى قانون العقوبات ، ثم جاءت ترسانة القوانين غير الديموقراطية في السبعينات لتضيف مواد أخرى وعقوبات أخرى حيث تضمن القانون ٣٤ لسنة ١٩٧٣ بشأن حماية الوحدة الوطنية المادة (٥) ، التي تعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن ٥٠ جنيها ولا تجاوز مائتي جنيه كل من أذاع عمدا أخبارا مغرضة بقصد الإضرار بالوحدة الوطنية بين قوى الشعب أو بين طوائفه ، ثم جاء القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي ليعتبر أنه من قبيل إفساد الحياة السياسية في البلاد أو تعريض وحدة الوطنية أو السلام الاجتماعي للخطر نشر أو كتابة أو إذاعة مقالات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة في داخل البلاد أو خارجها يكون من شأنها المساس بالمصالح القومية للدولة أو إشاعة روح الهزيمة أو التحريض على ما يمس السلام الاجتماعي والوحدة الوطنية ، ويكون من نشر هذا الخبر الكاذب معرضا لأن تصدر لجنة شئون الأحزاب قرارا بحرمانه من الانتماء إلى الأحزاب السياسية أو ممارسة أي حق أو نشاط سياسي بعد تحقيق يجريه المدعي العام الاشتراكي ( المادة ٦ ) .

ثم جاء القانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن حماية القيم من العيب ليحاكم سياسيا كل من قام بنشر أو إذاعة أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو دعايات مثيرة إذا تم ذلك في الخارج ، متى كان من شأن ذلك الإضرار بمصلحة قومية للبلاد .

وهكذا ، تراكمت كل هذه النصوص لتعاقب على نشر الخبر الكاذب مع الأخذ في الاعتبار أن القوانين المصرية تضع على عاتق الصحفي إثبات حسن نيته ، وهو عملية صعبة، وهذا يجعل العمل بالصحافة محفوفا بالكثير من الأخطار ، فنشر أخبار كاذبة هي عملية يمكن أن يقع فيها أذكى الصحفيين خاصة في ظل سرعة الصحافة الحديثة والمنافسة بين الصحف ، والتي تجعل الصحفي أمام خيار مر ، إما أن ينشر الخبر ويتعرض لكل هذه العقوبات إذا لم يكن الخبر صحيحا ، أو أن لا ينشره ، مع إمكانية أن تقوم صحف أخرى بنشره ، لكن المشرع المصري لا يأخذ ذلك في الاعتبار ويضع على عاتق الصحفي إثبات حسن نيته ، وإذا أفلت الصحفي من العقوبة الجنائية فإن أمامه المحاكمة السياسية والتي يمكن أن يتعرض بمقتضاها للعزل السياسي وهي عقوبة مهجورة منذ أيام القانون الروماني.

وإذا كانت كل هذه النصوص تعاقب على جريمة واحدة هي نشر خبر كاذب ، فإن هناك نصوصا متعددة أخرى تعاقب على الكثير من الجرائم ، والتي كثيرا ما يحيط بها

الغموض والاتساع لتشمل كل ما يمكن أن ينشر في الصحافة ، وذلك مثل جرائم التحريض والترويج والتحبيذ والإغراء .... إلخ .

ولقد تطورت ظاهرة التراكم التشريعي في مصر نتيجة لرغبة السلطة في المحافظة على النصوص القانونية الموروثة حتى يمكن استخدامها إذا ما برزت الحاجة إليها ، بالرغم من أن السلطة قد سيطرت بشكل كامل على الصحافة ، خاصة عقب صدور قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠ ، وبالتالي فقد سقط أي مبرر للمحافظة على كل هذه القوانين ، لكن الملاحظ أن السلطة قد جمدت استخدام هذه القوانين في الفترات التي كانت تسيطر فيها بشكل كامل على الصحافة ، وفي ظل عدم وجود صحف مستقلة عن السلطة لكنها مع ذلك قد حافظت عليها ، ولم تهتم حتى بتعديلها لإزالة التناقض والتداخل بين النصوص ، ونحن نرفض تفسير هذه الظاهرة بأن السلطات لم تنتبه إلى تعديل نصوص قانون العقوبات والمطبوعات أو إلغائها ، ذلك أنها كانت وطوال فترات الدراسة تتدخل بالتعديل في قانون العقوبات وقانون المطبوعات ولكن بهدف زيادة القيود على حرية الصحافة ، ولذلك فإن التفسير الوحيد هو أن السلطات المتعاقبة في مصر قد رأت في هذه النصوص القانونية سلاحا يمكن استخدامه في أي وقت لتقييد التعبير الحر عن الرأي ، ولتقييد حرية الصحافة إذا ما برزت الحاجة إلى ذلك .

كما يلاحظ أيضا أن نصوص قانون العقوبات قد تم تجميدها في الفترة من ١٩٥٢-١٩٦٠ ثم في الفترة من ١٩٦٠ حتى عام ١٩٧١ وفي الفترة من ١٩٧١ حتى ١٩٧٨ وذلك لأن السلطة قد استعاضت عن تطبيق هذه النصوص بالمحاكمات الاستثنائية للصحفيين ، ومن خلال اتهامات تبتعد تماما عن مجال عملهم الصحفي حتى لا يصبحوا شهداء رأي ، هذا بالإضافة إلى أن سيطرة السلطة على الصحافة كانت كاملة خلال الفترة من ١٩٦٠ حتى سنة ١٩٧٧ ولم توجد صحف مستقلة عن السلطة ، ولكن عندما ظهرت الصحف المستقلة عن السلطة عقب صدور قانون الأحزاب عام ١٩٧٧ تم إخراج هذه النصوص لاستخدامها في مواجهة الصحف المستقلة .

كما توضح الدراسة المقارنة أيضا اتجاه المشرع المصري للتشديد في مجال حرية الصحافة، وعدم مسايرة التطورات التشريعية في العالم المعاصر ، ويقوم هذا المشرع بالنقل عن القوانين القديمة ، خاصة القوانين الفرنسية التي سبقت قانون ١٨٨١ ، دون النظر إلى

هذا القانون الأخير ، ثم إنه عندما يقوم بأي جهد للابتكار والإبداع فإن ابتكاره وتجديده لا يكون في صالح حرية الصحافة ، بل يكون ذلك بابتكار جرائم أو عقوبات جديدة في مجال النشر، ولذلك فإن كل القوانين التي صدرت في مصر وطوال الفترة ١٩٣٦-١٩٨٥ كانت تميل إلى حماية السلطة والأشخاص العاميين ( النخبة ) .

كما أن الدراسة المقارنة تكشف أن المشرع المصري لا ينطلق من فلسفة واضحة في مجال التشريع بخاصة في النصوص المتعلقة بحرية الصحافة ، لذلك فقد جاءت النصوص القانونية من خلال الخلط والتلفيق ، وبالتالي فإن الجهد التشريعي المصري قد جاء في النهاية ليشكل مثالا على تطبيق نظرية السلطة في قوانين الصحافة .

وقد كان هذا الاتجاه التشريعي مسئولا إلى حد كبير عن إعاقة القيام بأي جهد واع لتطوير فلسفة إعلامية مستقلة تنبع من ظروف مصر ودول العالم الثالث ، فلا يمكن قيام مثل هذه الفلسفة في ظل هذا الاتجاه التشريعي الذي يقوم على الخلط والنقل لأكثر النصوص تخلفا مع زيادة العقوبات بهدف حماية السلطة وزيادة قدرتها على التحكم في الصحافة .

وقد ادعت السلطة عند إصدار قانون سلطة الصحافة في عام ١٩٨٠ أن هذا القانون هو نتاج لإبداع ذاتي، وأنه يعمل على حل مشكلات الصحافة من خلال رؤية مصرية مستقلة، ولكن دراسة هذا القانون توضح عدم صحة هذا الادعاء ، وأنه لم ينبع من فلسفة مستقلة ، وأن الهدف الأساسي له هو زيادة سيطرة السلطة على الصحافة، وحرمان الأفراد من حقهم في إصدار الصحف وتقييد التعددية والتنوع ، وأنه قانون غير ديموقراطي ينطبق عليه ما ينطبق على كل القوانين المصرية الأخرى من حيث الطابع السلطوي والعمل على تحقيق أغراض السلطة في التحكم والسيطرة على الصحافة .

هناك أيضا ملاحظة أخرى توضحها الدراسة المقارنة لنصوص القوانين التي تراكمت في مصر في الفترة ١٩٣٦-١٩٨٥ ، هي أن المشرع المصري لا يقوم بأية دراسة مسبقة للاحتياجات المجتمعية التي تتطلب التدخل بالتشريع لمعالجتها ، كما أنه لا يستعين بأية دراسات للنصوص القانونية الموجودة في المجتمعات الأخرى التي تعالج المشكلات ذاتها ، وفي الوقت نفسه فإنه لا يعطي أي اهتمام للرأي العام أو لرأي الصحفيين في مشروعات القوانين التي يقوم بإصدارها ، كما أن معظم هذه القوانين قد أنتجتها السلطة بنفسها سواء

بقرارات جمهورية كما في حالة قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠ ، أو بإعداد مشروعات القونين وعرضها على البرلمان كما في حالة قانون المطبوعات ١٩٣٦ وقانون العقوبات سنة ١٩٣٧ ، أو القوانين غير الديموقراطية في السبعينات وقانون سلطة الصحافة ١٩٨٠ أي أنها لم تكن من إنتاج البرلمان حتى وإن كان قد أقرها ، ولذلك كان من الطبيعي أن يكون الهدف الأساسي لكل هذه النصوص القانونية هو زيادة سيطرة السلطة على الصحافة ، ومن ثم فإن كل هذه القوانين التي تراكمت في مصر لم تكن نتاجا لعملية ديموقراطية .

كما توضح الدراسة المقارنة أيضا أنه بالرغم من أن القوانين المصرية تفرض قيودا شديدة على حرية الصحافة ، إلا أن السلطة لم تكتف بتطبيق هذه القوانين ، واستعاضت عنها في معظم فترات الدراسة بالإجراءات الإدارية المباشرة التي تخرج عن نطاق هذه القوانين ، كما يلاحظ قلة استخدام النصوص القانونية في فترات الرقابة على الصحف ، وزيادة استخدامها في الفترات التي رفعت فيها الرقابة .

وفي الوقت الذي تميل فيه السلطة إلى تفسير النصوص القانونية بشكل متعسف ، فإن القضاء يميل في معظم الأحيان إلى تفسير النصوص لصالح حرية الصحافة ، ويتضح ذلك بشكل واضح في الفترة ١٩٤٥-١٩٥٢ ، وقد برز دور مجلس الدولة خلال هذه الفترة ، والتي شهدت محاولات للاعتداء على مجلس الدولة ، ولتحصين بعض النصوص القانونية ضد رقابته ، كما حدث عند تقديم مشروعات أسطفان باسيلي عام ١٩٥١ ، كما ظهر ذلك أيضا في أواخر السبعينات حيث حصن قانون سلطة الصحافة قرارات المجلس الأعلى للصحافة برفض إخطارات إصدار الصحف ضد رقابة مجلس الدولة ، وحدد الجهة التي يتم الطعن أمامها في هذه القرارات ، وهي محكمة القيم ، لكنه مع ذلك فهناك بعض الاستثناءات في هذه الظاهرة ، حيث إن القضاء قد مال في بعض الأحيان إلى التعسف في التفسير ، وبرز ذلك واضحا في حالة أنور أبو سحلي وجريدة الأهالي عام ١٩٧٨ ، وعلى ذلك فإن استقلال القضاء يمثل ضمانة مهمة ضد تعسف السلطة في تفسير القوانين .

## ثالثا : العلاقة بين الصحافة والسلطة :

توضح الدراسة المقارنة أن العلاقة بين الصحافة والسلطة قد شكلت الأزمة الحقيقية للصحافة المصرية طوال فترة الدراسة ١٩٤٥-١٩٨٥ ، ففي الفترة ١٩٤٥-١٩٥٢ اتخذت هذه العلاقة شكل الصراع ، فبينما كانت الصحافة مستقلة عن السلطة ، إلا أن السلطة لم

تحترم هذا الاستقلال ، وحاولت باستخدام أساليب متعددة التحكم في الصحافة وتقييد دورها في نقل المناقشة الحرة في المجتمع ، والتعبير عن المشروعات المتعددة التي طرحتها القوى الوطنية في هذه الفترة ، ولكن بالرغم من ذلك فقد حاولت الصحافة ونجحت في بعض الأحيان في القيام بدورها في نقل المشروعات الوطنية المطروحة والتعبير عنها ، وقد ساعد الصحافة في ذلك أنها كانت جزءا من حركة تحرر وطني ، لذلك فبالرغم من عنف الإجراءات التي اتخذتها السلطة ، خاصة حكومات أحزاب الأقلية ضد الصحافة ، إلا أن الكثير من الصحفيين المصريين والصحف المصرية في هذه الفترة ، قد امتلكت الشجاعة لتحدي السلطة ، والقيام بدورها في نقد أسس النظام الحاكم والأوضاع السياسية والاجتماعية القائمة ، ونتيجة لأن معظم الصحف المصرية في هذه الفترة والمشروعات التي عبرت عنها كانت تمثل قوى وطنية تكافح من أجل تحقيق الاستقلال ، فلقد تم النظر إلى العقوبات التي يتعرض لها الصحفيون باعتبارها تتويجا لنضال وطني .

ولم يختلف شكل العلاقة بين حكومات أحزاب الأقلية ، وحكومة حزب الأغلبية الشعبية ( الوفد ) وبين الصحافة ، فلقد أوضحت الدراسة أن العلاقة بين الصحافة وحكومة الوفد اتخذت أيضا شكل الصراع ، فبالرغم من أن معظم الصحف المصرية لم تحاول التشكيك في شرعية تولي الوفد للحكم ، إلا أن حكومة الوفد لم تحترم استقلال الصحافة بشكل كامل ، وإن كان احترامها لهذا الاستقلال أكبر بكثير من احترام حكومات الأقلية له ، كما أن حكومة الوفد قد استخدمت الوسائل القانونية في صراعها مع الصحافة أكثر من حكومات أحزاب الأقلية التي اعتمدت بشكل أساسي على الرقابة والإجراءات الإدارية الخارجة عن نطاق القوانين ، ولكن ذلك لا يعني أن حكومة الوفد لم تستخدم الإجراءات الإدارية ، فقد قامت بإلغاء جريدة مصر الفتاة بقرار إداري صادر من مجلس الوزراء بالرغم من أنها كانت تعرف عدم شرعية استخدامها للإضافة الواردة في نص المادة (١٥) من دستور ١٩٢٣ ، وأن المعارضة الوفدية في مجلس الشيوخ قد اعترضت على قرار إسماعيل صدقي بتعطيل ٨ صحف منها صحيفة الوفد المصري عام ١٩٤٦ ، وأكدت أنه لا يجوز استخدام هذه الإضافة الواردة في نص المادة (١٥) بدون صدور قانون عن البرلمان يوضح حدود هذه الإضافة .

ولكن مع ذلك فإن استخدام حكومة الوفد للإجراءات الإدارية المباشرة ، كان أقل من

استخدام حكومات أحزاب الأقلية لها ، وقد جاء إلغاء حكومة الوفد للرقابة على الصحف في ١٤ يناير ١٩٥٠ فرصة لتمتع الصحافة المصرية بقدر كبير من الحرية مقارنة بالفترة التي سبقت ذلك ١٩٤٥-١٩٥٠ ، والتي أعقبت ذلك ١٩٥٢-١٩٨٥ ، وإن كانت درجة الحرية التي تمتعت بها الصحافة المصرية خلال عهد حكومة الوفد ، لم تكن كافية ، فهناك الكثير من الأدلة على أن حكومة الوفد لم تحترم استقلال الصحافة وحريتها بشكل يتسق مع تراث حزب الوفد في الدفاع عن الديموقراطية من ناحية وبشكل يحقق للصحافة المصرية حريتها الكاملة كأداة للكفاح الوطني من ناحية أخرى .

أما في الفترات التي اعقبت ثورة ١٩٥٢ فقد اتخذت العلاقة بين الصحافة والسلطة شكل الصراع خلال الفترة ١٩٥٢-١٩٥٤ وظهر ذلك بوضوح خلال أزمة مارس ١٩٥٤ ، وقد وضح خلال هذه الفترة أن سلطة الثورة لم تحترم استقلال الصحافة ، وعملت على التحكم فيها بالوسائل نفسها التي استخدمتها حكومات أحزاب الأقلية في الفترة (١٩٤٥-١٩٥٢) وكانت الفترة التي تمتعت فيها الصحافة ببعض الحرية خلال هذه الفترة ، لا تتعدى ٢٠ يوما (٥-٢٥ مارس ١٩٥٤) ، ثم اتضح بعد ذلك أن هناك شكلا جديدا للعلاقة بين الصحافة والسلطة قد بدأ منذ ١٩٥٤ هو شكل التبعية ، وبالرغم من أن بعض الصحف قد استمرت تخضع للملكية الفردية ، ومعنى ذلك أنها مستقلة من الناحية النظرية عن السلطة إلا أن الإجراءات العنيفة التي اتخذتها هذه السلطة عقب عام ١٩٥٤ قد جعلت هذه الصحف تابعة لها من الناحية الفعلية ، وأنها قد أصبحت تشكل جزءا من وكالة تعمل لتبرير وترويج قرارات السلطة ، وقد انتهى هذا الاستقلال النظري عام ١٩٦٠ بصدور قانون تنظيم الصحافة حيث أصبحت علاقة تبعية الصحافة للسلطة واضحة من الناحيتين النظرية والفعلية ، وقد يقال هنا إن قانون تنظيم الصحافة لم يحظر ملكية الأفراد للصحف ، وبالتالي فإنه من الناحية النظرية على الأقل ، فإن هناك إمكانية لوجود صحف مستقلة عن السلطة ، لكن قانون تنظيم الصحافة قد فرض ضرورة الحصول على ترخيص من الاتحاد الاشتراكي لإصدار جريدة جديدة ، أو لاستمرار صحيفة لم يتم تحويل ملكيتها إلى الاتحاد الاشتراكي طبقا لقانون التنظيم ، ومن هنا فإنه من الناحية الفعلية لم يكن هناك إمكانية لوجود صحف مستقلة عن السلطة .

وقد ظلت علاقة تبعية الصحافة للسلطة قائمة بشكل مطلق ، حتى عام ١٩٧٧ حين

تم إصدار قانون الأحزاب الذي سمح للأحزاب القائمة بأن تصدر صحفا ، وعلى ذلك فقد صدرت عن الأحزاب القائمة صحف مستقلة عن السلطة ، كما وجدت بعض الصحف التي كانت خاضعة للملكية الفردية والتي استطاعت الاحتفاظ برخصها من الفترة السابقة على قيام الثورة وقد تمتعت هذه الصحف بالاستقلال عن السلطة ، في حين استمرت المؤسسات الصحفية الرئيسية التي ملكت للاتحاد الاشتراكي بمقتضى قانون التنظيم تابعة للسلطة ، ولكن يلاحظ أن السلطة لم تحترم استقلال صحف الأحزاب واستخدمت الوسائل القانونية لإلغاء هذه الصحف كما في حالة جريدة « الأهالي » أو الإجراءات الإدارية كما في حالة « الشعب والدعوة والمختار الإسلامي ووطن » ، أو الإمكانيات الطباعية في المؤسسات الصحفية كما في حالة جريدة « الأحرار » ، أي أن العلاقة بين السلطة وهذه الصحف اتخذت شكل الصراع ، فبينما حاولت هذه الصحف القيام بوظائفها كأدوات للإعلام والرأي استخدمت السلطة الأساليب القانونية والإدارية أو المادية للتحكم في هذه الصحف أو إلغائها .

أما في الفترة الرابعة ١٩٨١-١٩٨٥ فقد استمرت المؤسسات الصحفية الرئيسية التي ملكت للدولة بمقتضى قانون سلطة الصحافة الصادر سنة ١٩٨٠ تابعة للسلطة ، وتعمل كوكالة لتبرير وترويج قراراتها ، في الوقت الذي سمحت فيه السلطة بوجود بعض الصحف المستقلة عنها، والتي صدرت عن الأحزاب ( الشعب ـ الأهالي ـ الوفد ـ الأحرار ـ الأمة ) لكن من الواضح أيضا أن السلطة لم تحترم استقلال هذه الصحف ، وأنها ظلت تهدد استقلالها ، هذا بالإضافة إلى أن السلطة قد ظلت تعرقل صدور أي صحف أخرى مستقلة من خلال شكل الشركات المساهمة طبقا لقانون سلطة الصحافة .

ومن هنا يتضح أن العلاقة بين الصحافة والسلطة طوال فترة الدراسة (١٩٤٥-١٩٨٥) لم تكن متوازنة ، وأن السلطة لا تحترم استقلال الصحافة ، ومن ثم فإنها لا تتيح لها القيام بوظائفها أو دورها في المجتمع ، وأنه في حالة وجود صحف مستقلة عن السلطة تريد أن تمارس دورها في الرقابة عليها أو نقل المناقشة الحرة في المجتمع ، فإن السلطة تتدخل باستخدام هذا الكم الكبير من نصوص القوانين الذي تراكم في مصر ، لتمنع هذه الصحف من أداء هذا الدور ، ومن ثم تتخذ العلاقة شكل الصراع ، وعادة ما تحقق السلطة أهدافها في هذا الصراع بتحجيم قدرة الصحافة على أداء دورها أو إلغائها باستخدام

النصوص القانونية أو الإجراءات الإدارية .

أما الشكل الأكثر وضوحا واستمرارية خلال الفترة ١٩٥٤-١٩٨٥ فهو شكل تبعية ، الصحافة للسلطة وهذه الصحف التابعة لا تستطيع القيام بأى دور خارج الدور الذى ترسمه لها السلطة ، وهو أن تكون مجرد وكالة لتبرير وترويج قرارات السلطة ، ومن هنا فإنه فى ظل هذه العلاقة سواء اتخذت شكل الصراع أو شكل التبعية لا يمكن للصحافة أن تتمتع بحرية حقيقية تمكنها من القيام بدورها كأدوات للرأي والإعلام أو نقل المناقشة الحرة في المجتمع ، ولا يمكن قيام مجتمع ديموقراطي بدون صحافة حرة . ولذلك فإن قيام مجتمع ديموقراطي وصحافة حرة يتطلب تغيير هذين النمطين من العلاقة بين الصحافة والسلطة ، وذلك بإنهاء تبعية الصحافة للسلطة وجعلها تحترم استقلال الصحافة ، وإلغاء الوسائل القانونية والإدارية التي تستخدمها السلطة في الاعتداء على استقلال الصحافة .

كما توضح الدراسة المقارنة أن هناك أوجه تشابه واختلاف في الوسائل التي استخدمتها السلطة خلال فترة الدراسة للتحكم في الصحافة ، وسوف نرصد ذلك من خلال ما يلي :

## أ ـ الرقابة قبل النشر :

يلاحظ أن هذا الشكل من أشكال التحكم في مضمون الصحف هو أكثر الأشكال التي استخدمتها السلطة في مصر ، طوال فترةالدراسة ، فقد تم فرض الرقابة على الصحافة المصرية لمدد يصل مجموعها إلى ١٧ ١٠ ١٦ ، وهذه المدد تندرج خلال الفترة من ١٤ مايو ١٩٤٨ تاريخ إعلان الأحكام العرفية ، وفرض الرقابة على الصحف بمناسبة قيام حرب فلسطين حتى قيام السادات برفع الرقابة عن الصحف في ٨ فبراير ١٩٧٤ ، أي أنه في خلال ٢٥ سنة و٨ أشهر مجموع سنوات الفترة فرضت الرقابة على الصحف لمدة ١٦ سنة و١٠ أشهر وسبعة عشر يوما ، وهذا يعني أنه خلال فترة الدراسة (١٩٤٥-١٩٨٥) ، فرضت الرقابة على الصحافة المصرية ١٧ سنة تقريبا ، وتعتبر الرقابة السابقة على النشر أشد الوسائل خطرا في التحكم في مضمون الصحف . ولم يكن هناك في الكثير من الفترات مبرر لمثل هذه الرقابة بخاصة في الفترات التي كانت فيها تبعية الصحف للسلطة كاملة ، وكانت السلطة تتحكم في تعيين رؤساء تحرير هذه الصحف، ويرتبط وجودهم في مناصبهم برضاء السلطة عنهم ، ومن ثم فإنهم كانوا يقومون بدور الرقيب أكثر من دور رئيس

التحرير، كما أن الرقابة كانت ـ وطوال هذه السنوات ـ شاملة ولم تقتصر على رقابة الأنباء العسكرية ومن ثم فإنه يمكن القول بأن الهدف الأساسي لهذه الرقابة كان هو حماية السلطة من أي نقد .

وتوضح الدراسة المقارنة أيضا أنه في الفترات التي تم فيها رفع الرقابة عن الصحف عقب قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ حلت الرقابة الذاتية التي يمارسها رئيس التحرير المعين من قبل السلطة محل الرقابة المباشرة ، ففي الفترة بين ١٩٦٠ و١٩٦٧ ، ثم في الفترة ١٩٧٦-١٩٨٥ يلاحظ ظهور هذا النمط بوضوح في الصحف التي ملكت للاتحاد الاشتراكي بمقتضى قانون تنظيم الصحافة ، ثم للدولة بمقتضى قانون سلطة الصحافة ١٩٨٠ ، كما اتضح أن هذا النمط من الرقابة يمكن أن يكون أشد خطورة من الرقابة المباشرة ، ذلك أن الرقابة المباشرة تقتصر على حذف المواد التي تتعارض مع توجهات السلطة في الوقت الذي يخدم فيه نمط الرقابة الذاتية في تشكيل مواد الصحيفة بما يخدم توجهات السلطة .

وقد ظهر هذان النمطان معا في الفترة من ١٩٦٧-١٩٧٤ فقد فرضت الرقابة المباشرة في الوقت الذي كانت توجد فيه الرقابة الذاتية التي يمارسها رؤساء تحرير معينون من قبل السلطة ويتمتعون بثقتها ، وإذا كانت السلطة قد استندت في كل فترات الدراسة في قيامها بفرض الرقابة على الصحف إلى حجة حماية الأسرار العسكرية في وقت الحرب ، إلا أن هناك ما يشير إلى أن هذه الرقابة لم تحم الأسرار العسكرية ، فقد أوضحت دراسة ميلتون فايورست التي أشرنا إليها من قبل أن الرقابة لم تستطع حماية الأسرار العسكرية المصرية ، أو الأمن القومي المصري . ولذلك فإن الحجة التي ترفعها السلطة هي حجة قابلة للنقد ، ولا تبرر فرض الرقابة على الصحافة المصرية لمدة ١٧ سنة تقريبا خلال فترة الدراسة .

هناك أيضا نقطة أخرى هي أنه في الفترة ١٩٨١-١٩٨٥ لم تفرض الرقابة على الصحف ، لكن حالة الطوارئ كانت مفروضة ، وقانون الطوارئ يعطي للسلطة الحق في مراقبة الصحف خلال حالة الطوارئ ، وهذا يعني أن عدم فرض الرقابة خلال هذه الفترة كان مجرد تسامح من السلطة ، وهذا يجعل حرية الصحافة مهددة وأن السلطة تستطيع أن تفرض عليها الرقابة في أي وقت تشاء ، طالما أن حالة الطوارئ مفروضة ، صحيح أن قانون الطوارئ يتيح فقط للسلطة مراقبة الصحف في الأمور الخاصة بالسلامة العامة وأغراض الأمن القومي ، ولكن الرقابة التي كانت مفروضة عقب صدور دستور ١٩٧١ وتعديل هذا

القانون طبقا له توضح أنها كانت شاملة ، هذا بالإضافة إلى غموض مصطلح السلامة العامة الذي يمكن أن يشمل كل شئ .

### ب ـ الرقابة بعد النشر وقبل التوزيع :

توضح الدراسة المقارنة أن هذا الأسلوب كان أكثر استخداما خلال الفترة ١٩٤٥–١٩٥٢ وظهر بوضوح خلال الفترات التي رفعت فيها الرقابة المباشرة على الصحف ، وتستخدم السلطة في ذلك نص المادة ١٩٨ عقوبات ، مع إساءة تفسير هذه المادة ، ذلك أن هذه المادة تشترط العلانية ، وهذه لا يمكن تصور حدوثها قبل خروج الجريدة إلى السوق وبداية التوزيع ، ومع ذلك فإن السلطة كانت تلجأ إلى وضع جواسيس لها داخل دور الصحف لإبلاغها بما يمكن أن تشتمل عليه مواد الصحيفة المعدة للطبع من جرائم النشر، ويقوم رجال الضبطية القضائية بمهاجمة دور الصحف أثناء الطبع لمصادرة ما تم طبعه من الصحيفة ، وقد اختفى هذا الأسلوب تماما في الفترة ١٩٥٢–١٩٧٨ حتى ظهر مرة أخرى عام ١٩٧٨ حيث استخدمته السلطة في مصادرة جريدة الأهالي ، ثم ظهر أيضا في الفترة ١٩٨١–١٩٨٥ حيث استخدم بالنسبة لجريدة الوفد التي تم مصادرتها قبل خروجها إلى السوق عام ١٩٨٤ ثم بالنسبة لجريدة الأهالي .

وبالنسبة للفترة التي لم يستخدم فيها هذا الأسلوب من ١٩٥٢ حتى ١٩٧٨ ، فإن ذلك يرجع إلى التحكم في مضمون الصحف عن طريق الرقابة المباشرة ، ولعدم الحاجة إليه بعد أن أصبحت الصحف تابعة بشكل مطلق للسلطة عقب صدور قانون تنظيم الصحافة ، أي أن اختفاء هذا الأسلوب لم يكن نتيجة لعدم قدرة السلطة على استخدامه بل يرجع إلى عدم الحاجة إليه .

### جـ ـ المحاكمات الصحفية :

يلاحظ أن الفترة (١٩٤٥–١٩٥٢) قد شهدت زيادة كبيرة في استخدام هذا الأسلوب، لكن معظم المحاكمات التي كانت تتم في هذه الفترة كانت نتاجا لتطبيق قانون العقوبات ، وكلها جرائم نشر تدور معظمها حول العيب في الذات الملكية أو كراهية الحكومة وازدرائها، أو التحريض ، أو غيرها من الجرائم التي يتضمنها قانون العقوبات والتي سبق أن بيناها ، وغالبا ما كانت هذه المحاكمات تنتهي بدون نتيجة ، أما نتيجة لميل القضاء إلى

تفسير النصوص لصالح حرية الصحافة ، وإما نتيجة لعدم وجود جرائم ثابتة تمتلك السلطة أدلة حقيقية على وقوعها ، ومع ذلك فإنه كان ينتج عن بعض هذه المحاكمات أن يتم حبس الصحفيين احتياطيا على ذمة هذه القضايا ، مع أن الحبس الاحتياطي في جرائم النشر ليس له أي مبرر .

أما في الفترات التالية فإن محاكمات الصحفيين كانت تتم عن طريق توجيه اتهامات تخرج عن نطاق قانون العقوبات ، وعن مجال الصحافة وغالبا ما كانت هذه الاتهامات تدور حول العمالة والخيانة ، وتتم المحاكمات أمام محاكم استثنائية ، كما حدث في محاكمات أحمد أبو الفتح ، وأبو الخير نجيب ومصطفى أمين .

وقد اختفى هذا الأسلوب أيضا عقب عام ١٩٧١ ، ولكن ظهر نوع آخر هو المحاكمة السياسية أمام المدعي العام الاشتراكي عام ١٩٧٧ ولكن لم يتم تقديم أى من الذين تم التحقيق معهم أمام المدعى العام الاشتراكى إلى المحاكمة ، مما يقطع بعدم وجود أدلة يمكن بمقتضاها إدانة هؤلاء الصحفيين الذين تم التحقيق معهم .

### د ـ إلغاء الصحف أو تعطيلها بالطريق الإداري :

ظهر هذا الأسلوب بشكل أكبر خلال الفترة ١٩٤٥-١٩٥٢ بالرغم من الحظر الذي فرضه دستور ١٩٢٣ على ذلك ، وكانت أبرز الأمثلة على ذلك قيام إسماعيل صدقي بإلغاء ٨ صحف في عام ١٩٤٦ ، وقيام محمود فهمي النقراشي بإلغاء جريدة الإخوان المسلمين في ٨ ديسمبر ١٩٤٨ ثم قيام حكومة الوفد بإلغاء جريدة مصر الفتاة في ٢٨ يناير ١٩٥١ ، أما التعطيل لمدد محدودة فقد استخدمته جميع حكومات أحزاب الأقلية ، كما ظهر أيضا خلال فترات الرقابة ، واستندت سلطات الرقابة في تعطيل الصحف على حجة أن الصحيفة قد خالفت أوامر الرقيب ، وقد بيّنا من قبل سقوط هذه الحجة ، وعدم إمكانية قيام الصحيفة بمخالفة أوامر الرقيب من الناحية النظرية .

ولكن هذا الأسلوب قد تزايد استخدامه بشكل حاد في الفترة ١٩٥٢-١٩٥٤ وعلى سبيل المثال فقد قامت حكومة الثورة بإلغاء ٧ صحف في ١٨ يناير ١٩٥٣ ، كما قامت بتعطيل بعض الصحف بأسلوب إداري كما بيّنا من قبل، وفي الوقت نفسه فقد استخدمت حكومة الثورة قانون المطبوعات لإلغاء الكثير من الصحف بحجة عدم الانتظام في الصدور .

لكن إلغاء الصحف بالطريق الإداري لم يظهر عقب صدور قانون تنظيم الصحافة في عام ١٩٦٠ فيما عدا قيام السلطة بإلغاء الصحف التي لم تحصل على ترخيص من الاتحاد الاشتراكي ، ولم يكن هناك حاجة لمثل هذا الأسلوب فالسلطة قد أصبحت تمتلك المؤسسات الصحفية الرئيسية .

ثم ظهر هذا الأسلوب مرة أخرى عام ١٩٧٧ في تعطيل مجلتي الكاتب والطليعة ، وإن كان تعطيل هاتين المجلتين قد تم بحجج أخرى لكن استقراء الوقائع يبيّن أن أمر إلغائهما قد تم بأسلوب إداري .

وقد استخدم السادات في عام ١٩٨١ هذا الأسلوب في إلغاء مجموعة من الصحف هي ( الشعب ـ الدعوة ـ الاعتصام ـ المختار الإسلامي ـ الكرازة ـ وطني ) .

كما استخدم هذا الأسلوب أيضا لإلغاء جريدة ( صوت العرب ) في أغسطس ١٩٨٨ وهذا يعني أنه مع أن دستور ١٩٧١ قد حظر إنذار الصحف أو إلغائها أو تعطيلها بالطريق الإداري إلا أن السلطة قد استمرت في استخدام هذا الأسلوب ، حيث استند السادات في استخدامه إلى المادة ٧٤ ، مع أنه لم يكن هناك حالة ضرورة تبرر ذلك ، أما حكومة مبارك فقد استخدمته في تعطيل ( صوت العرب ) ولم تقدم أية مبررات لذلك .

هذه هي الأساليب التي استخدمتها السلطة طوال فترة الدراسة ، في التحكم في الصحافة ، لكن هناك أساليب أخرى ظهرت بعد قيام ثورة ١٩٥٢ وهي :

## أ ـ إرهاب الصحفيين :

وقد بدأ استخدام أسلوب اعتقال الصحفيين لمدد محدودة ، وهو ما أطلق عليه عبد الناصر أسلوب « التربية » ، عقب قيام الثورة مباشرة ، وذلك باعتقال علي ومصطفى أمين في ٢٥ يوليو ١٩٥٢ ، ثم باعتقال سعد صادق ولويس دوس وسليمان عبد الواحد شبل في ١٩ يناير ١٩٥٣ ، وإحسان عبد القدوس وإسماعيل الحبروك في ٢٢ مارس ١٩٥٤ ثم إسماعيل المهدوي عام ١٩٥٤ ، واستخدمت الثورة هذا الأسلوب بشكل واسع ضد الشيوعيين عام ١٩٥٩ ، وهناك الكثير من الأدلة على استخدام التعذيب ضد بعض هؤلاء المعتلقين مما أدى إلى وفاة شهدي عطية الشافعي .

وقد استخدم أيضا هذا الأسلوب في الفترة ١٩٦٠-١٩٧١ ، بالرغم من تحويل

المؤسسات الصحفية إلى ملكية الاتحاد الاشتراكي ومن ثم تبعيتها المطلقة للسلطة ، حيث تم اعتقال محمود عبد المنعم مراد والدكتور جمال الدين العطيفي وصلاح حافظ ، وعبد الستار الطويلة وإسماعيل المهدوي ولطفي الخولي ونوال المحلاوي ، كما أن هناك الكثير من الأدلة على استخدام التعذيب في هذه الفترة ، كما ظهر من قضية مصطفى أمين وفي قضية إسماعيل المهدوي .

ولم تكف السلطة عن استخدام هذا الأسلوب في السبعينات ، ولكن مع اختفاء التعذيب حيث تم اعتقال أربعة صحفيين في يناير ١٩٧٥ ، ثم قامت السلطة في عام ١٩٨١ باعتقال فهمي حسين مدير تحرير روز اليوسف بمجرد عودته من الخارج ، كما قامت باعتقال عدد من الصحفيين الذين ينتمون لحزب التجمع في قضية تكوين الحزب الشيوعي ، وتضمنت قوائم المعتقلين في ٥ سبتمبر ١٩٨١ مجموعة من الصحفيين بلغ عددهم ١٤ صحفيا .

واستخدمت السلطة أيضا هذا الأسلوب في الثمانينات ، وهناك الكثير من الحالات التي تم فيها اعتقال الصحفيين بدون أية اتهامات محددة ، وكان من أخطر هذه الحالات قيام أجهزة الأمن بخطف الصحفي ثروت شلبي من حديقة نقابة الصحفيين واعتقاله ، كما تم اعتقال عامر عبد المنعم الصحفي بجريدة الشعب لمدة ٤٥ يوما .

### ب - النقل إلى وظائف غير صحفية :

وقد ظهر هذا الأسلوب عقب صدور قانون تنظيم الصحافة ، حيث قامت السلطة خلال الستينات بنقل ١٢٠ صحفيا إلى أعمال غير صحفية ، أي بنسبة ١٠ ٪ من الصحفيين العاملين في الصحافة المصرية خلال هذه الفترة .

ومع أن قانون نقابة الصحفيين رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ قد نص على حظر نقل الصحفي إلى عمل آخر يختلف مع طبيعة مهنته ( المادة ١١٢ ) إلا أن السلطة مع ذلك لم تحترم هذا القانون ، ولم تكف عن استخدام هذا الأسلوب حيث قام السادات بنقل ١٢٠ صحفيا في فبراير ١٩٧٣ إلى هيئة الاستعلامات ، وذلك بعد قيام لجنة النظام بالاتحاد الاشتراكي بإسقاط العضوية العاملة للاتحاد الاشتراكي عنهم .

وقام السادات أيضا بمقتضى قرارات ٥ سبتمبر ١٩٨١ بنقل ٦٣ صحفيا إلى هيئة

الاستعلامات ووزارات الري والتعمير، ومصلحة الطرق والكباري .

### جـ ـ الفصل من العمل أو المنع من الكتابة :

وقد ظهر هذا الأسلوب أيضاً عقب صدور قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠ ، وقد استمرت السلطة في استخدامه طوال الفترة حتى عام ١٩٨٥ ، وهناك الكثير من الشهادات التي أوضحت أن الفصل من العمل الصحفي أو المنع من الكتابة كان يتم خلال الستينات بقرارات شفوية من عبد الناصر ، ثم اتبع السادات بعد ذلك الأسلوب نفسه عقب عام ١٩٧٧ ، حيث تم منع الكثير من الصحفيين بقرارات شفوية منه ، وقد تزايد استخدام هذا الأسلوب في أواخر السبعينات ، وهو ما أدى بالتالي إلى تزايد ظاهرة هجرة الصحفيين للعمل بالخارج حتى بلغ عدد هؤلاء الذين هاجروا حوالي ٣٥٠ صحفيا .

كما يلاحظ أيضا استمرار استخدام هذا الأسلوب خلال فترة الثمانينات ، وساعد على ذلك أن الصحفيين قد أصبحوا بمقتضى قانون سلطة الصحافة يخضعون لعقد العمل الفردي ، مما أتاح لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية ووكالة أنباء الشرق الأوسط التحكم فيهم وفصلهم من عملهم أو منعهم من العمل .

## رابعا : تأثير الحرية المتاحة علي تطور الصحافة المصرية :

توضح الدراسة المقارنة أن القيود القانونية والسلطوية كان لها الكثير من الآثار السلبية على تطور الصحافة المصرية ، وقيامها بوظائفها في المجتمع ، ويمكن أن نرصد هذه الآثار في مناقشة القضايا التالية :

### ١ ـ حق الجماهير في المعرفة :

توضح الدراسة المقارنة أن السلطة قد عملت طوال فترة الدراسة على تقييد التعددية والتنوع في مجال الصحافة ، وهو ما يعني ضيق مجال الاختيار الحر أمام الجمهور لمصادر المعلومات والمعرفة وقد كان مجال هذا الاختيار يتسع ويضيق أمام الجمهور بقدر مساحة الحرية التي تتمتع بها الصحافة .

ففي الفترة الأولى (١٩٤٥-١٩٥٢) كانت مساحة الاختيار الحر أمام الجمهور لمصادر المعلومات والمعرفة أكبر بكثير من الفترات التالية ، بالرغم من أن القيود القانونية والممارسات السلطوية قد حدت خلال هذه الفترة من اتساع التعددية والتنوع بالشكل الذى يمكن من

خلاله نقل المناقشة الحرة في المجتمع ، والتعبير عن كل القوى السياسية والاجتماعية .

ويلاحظ أن مجال التعددية والتنوع قد ازداد خلال بعض سنوات هذه الفترة ، خاصة خلال فترة حكم الوفد (١٩٥٠-١٩٥٢) عنه في السنوات التي حكمت فيها أحزاب الأقلية، فبالرغم من أن هناك قيودا قانونية وسلطوية قد فرضت على الصحافة المصرية خلال فترة حكم الوفد ، إلا أنها قد استطاعت التعبير عن القوى والمشروعات الوطنية الموجودة في مصر بشكل أكبر من قدرتها على ذلك خلال السنوات من (١٩٤٥-١٩٥٠) ، ثم الفترات التي أعقبت ذلك حتى عام ١٩٨٥ ، ويوضح ذلك حقيقة أنه كلما قلت القيود على حرية الصحافة اتسع مجال التعددية والتنوع ، وزادت بالتالي قدرة الصحافة على الوفاء بحق الجماهير في المعرفة .

كما توضح دراسة هذه الفترة أن التنوع في مضمون الصحف ، وفي المعلومات والآراء المقدمة إلى الجمهور يتزايد في السنوات التي ترفع فيها الرقابة عن الصحف ويقل في السنوات التي تفرض فيها هذه الرقابة ، ذلك أن الرقابة في مصر لا تقتصر على حماية الأسرار العسكرية ، وإنما تمتد لتشمل كل نقد للنظام القائم .

وحتى في السنوات التي رفعت فيها الرقابة ، فإن السلطة قد استطاعت الحد من التعددية والتنوع في مجال الصحافة باستخدام الإجراءات الإدارية المباشرة ، أو عن طريق التعسف في تفسير قانون المطبوعات لتمنع الأفراد من إصدار الصحف .

ومع ذلك فإن مساحة التعددية والتنوع في هذه الفترة (١٩٤٥-١٩٥٢) وقدرة الصحافة على الوفاء بحق الجماهير في المعرفة كانت أكبر من الفترات التي أعقبتها ، فقد ضاق إلى حد كبير مجال التعددية والتنوع والاختيار الحر ، أمام الجمهور لمصادر المعلومات عقب عام ١٩٥٤ ، وقد ساهم في ذلك اختفاء التعددية السياسية نتيجة التحول من نظام تعدد الأحزاب إلى نظام الحزب الواحد ، ثم قيام السلطة بإلغاء الكثير من الصحف أو اضطرار هذه الصحف للتوقف عن الصدور ، نتيجة محاكمة أصحابها كما حدث لجريدة المصري والجمهور المصري ، وكان من نتائج ذلك أن تحولت الصحف حتى الخاضعة منها للملكية الفردية خلال الفترة ١٩٥٢-١٩٦٠ إلى وكالة لتبرير وترويج قرارات السلطة ، مما أدى بدوره إلى أن يقتصر حق الجمهور في المعرفة على ما تريد له السلطة أن يعرفه .

وقد جاء قانون تنظيم الصحافة في عام ١٩٦٠ الذي نقل ملكية الصحافة للاتحاد القومي ( الاتحاد الاشتراكي العربي فيما بعد ) ، ليلغي إمكانية قيام الأفراد من الناحية الفعلية بإصدار صحف جديدة نتيجة تطلب الحصول على ترخيص من الاتحاد الاشتراكي وليكرس تبعية الصحافة للسلطة وليلغي أية إمكانية لوجود تعددية أو تنوع في مجال الصحافة وبالتالي عدم قدرة الجماهير على الاختيار الحر لمصادر المعلومات والآراء .

وقد استمر هذا الوضع حتى عام ١٩٧٧ حين سمح قانون الأحزاب بصدور صحف مستقلة عن السلطة ، وهو ما يمثل إمكانية لوجود التعددية والتنوع ، وإمكانية وجود مصادر للمعرفة أمام الجمهور بديلة عن الصحف التابعة للسلطة ، لكن السلطة أيضا قد تدخلت باستخدام القيود القانونية والإجراءات الإدارية لتوقف هذه المصادر البديلة ، ولتظل الصحف التابعة للسلطة هي المصدر الأساسي إن لم يكن الوحيد للمعرفة أمام الجمهور .

وقد جاءت الفترة الأخيرة (١٩٨١-١٩٨٥) لتتيح فرصة أكبر أمام الجمهور للحصول على المعرفة من مصادر متعددة ، نتيجة لصدور صحف الأحزاب ، لكن ذلك لم يكن كافيا، ولا يتيح للجمهور المصادر الكافية للمعرفة ، أو يتيح للصحافة التعبير عن كل المشروعات والقوى الوطنية ، ونقل المناقشة الحرة في المجتمع ، وهذه الحرية الموجودة في هذه الفترة أكبر بكثير من الفترات التي أعقبت ثورة ١٩٥٢ ، لكنها أقل أيضا من الفترة (١٩٤٥-١٩٥٢) كما أنها أقل بكثير من أن تفي بحق الجماهير في المعرفة .

وعلى ذلك فإنه لتحقيق حق الجماهير في المعرفة لابد من إتاحة الفرصة أمام تعدد وتنوع الصحف عن طريق إلغاء كل القيود القانونية على حرية الصحافة ، وحظر الإجراءات الإدارية المقيدة لهذه الحرية ، وكسر تبعية الصحافة القومية للسلطة ، وإتاحة أكبر فرصة أمام الأفراد والجماعات والأحزاب والقوى السياسية والاجتماعية لإصدار الصحف .

### ٢ - ديموقراطية الاتصال :

توضح الدراسة المقارنة أن القيود القانونية والسلطوية كان لها تأثير واضح على قدرة الصحافة على القيام بدورها كأداة لتحقيق ديموقراطية الاتصال في المجتمع ، ونتيجة لذلك فقد تناقصت ديموقراطية الاتصال في المجتمع عقب قيام ثورة ١٩٥٢ ، وبالرغم من أن الصحافة في الفترة ١٩٤٥-١٩٥٢ لم تستطع أن تقوم بدورها كأداة لتحقيق ديموقراطية

الاتصال بشكل كاف نتيجة للقيود التي فرضت على قدرة بعض الجماعات والأفراد على إصدار الصحف بالإضافة إلى لجوء السلطة إلى إلغاء وتعطيل الصحف إداريا وفرض الرقابة عليها ، إلا أنه مع ذلك فإن قدرتها على المساهمة في تحقيق ديموقراطية الاتصال كانت أكبر من الفترات التالية على قيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ، حيث تحولت الصحافة إلى وكالة تبرير وترويج لقرارات السلطة ، وطبقا لذلك فقد ظهر الاختلال واضحا في تدفق المعلومات، حيث أصبح الاتصال يتم بشكل رأسي من أعلى إلى أسفل أي من السلطة إلى الجماهير دون اهتمام بالتغذية العكسية ، أو المشاركة الجماهيرية في عملية الاتصال .

وبالرغم من أنه كان من بين المبررات التي طرحها عبد الناصر لتأميم الصحافة ، أن الصحافة لا تهتم بالجماهير وأنها تهتم إلى حد مبالغ فيه بالنخبة ، وأنه يريد أن تهتم الصحافة بكفر البطيخ ( باعتباره نموذجا للجماهير المصرية الكادحة ) إلا أن الصحافة مع ذلك ظلت نخبوية إلى حد كبير وقد ساهم في ذلك استمرار تمسك الصحافة المصرية بالصيغة الغربية للقيم الخبرية ، وهي منتج للصحافة الرأسمالية التي تعمل على سيطرة النخبة على المجتمع ، ولم تحاول الصحافة أو بمعنى أصح لم يتح لها الفرصة نتيجة القيود المفروضة عليها لتحدي هذه الصيغة ، ومحاولة ابتكار صيغة أخرى لمعايير انتقاء ونشر الأخبار تتفق مع احتياجات مصر كدولة نامية ، وذلك بالرغم من تحول الصحافة من الصيغة التجارية إلى الارتباط بالسلطة والتبعية لها ، إلا أنه مع ذلك ظلت الإدارة تتم بأسلوب رأسمالي ، وهو ما كرس عملية التمسك بالصيغة الغربية الرأسمالية للقيم الخبرية .

يضاف إلى ذلك أن القيود التي فرضت على عملية إصدار الصحف ، سواء عن طريق الممارسات السلطوية عقب عام ١٩٥٤ ، أو عن طريق قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠ وتطلب الحصول على ترخيص من الاتحاد الاشتراكي لإصدار صحيفة قيد قدرة الأفراد والجماعات على الاتصال . كما أن الصحافة قد تركزت بشكل أكبر في القاهرة نتيجة لتوقف الكثير من الصحف الإقليمية ، وعدم قدرة الأفراد والجماعات على إصدار صحف جديدة ، الأمر الذي أدى إلى مركزية الاتصال ، وقد استمرت هذه الظاهرة طوال فترات الدراسة حتى عام ١٩٨٥ .

وبالرغم من أن قانون الأحزاب الصادر سنة ١٩٧٧ قد أتاح للأحزاب إصدار الصحف ، إلا أن ذلك لم يسهم إلى حد كبير في تحقيق ديموقراطية الاتصال ، وذلك نتيجة لأن

الأحزاب التي سمحت لها السلطة بالتواجد لا تعبر عن مجموع الشعب المصري ، هذا بالإضافة إلى أن هذه الأحزاب يغلب عليها الطابع النخبوي أيضا ، وبالرغم من أن الفترة من ١٩٨١-١٩٨٥ قد شهدت وجود عدد أكبر من الصحف المعبرة عن الأحزاب المستقلة عن السلطة إلا أن ديموقراطية الاتصال في المجتمع لم تتحقق بشكل كاف ، نتيجة حرمان بعض الجماعات السياسية من إصدار الصحف والاتصال بالمجتمع ، واستمرار اهتمام الصحف المصرية التابعة للسلطة والمستقلة عنها بالنخبة على حساب الجماهير .

## ٣ ـ الديموقراطية الداخلية في الصحافة :

تتزايد الحاجة إلى تدعيم مبدأ الديموقراطية الداخلية في الصحف ، كلما زاد التركيز في ملكية الصحافة أو كلما زادت الصيغة الاحتكارية في ملكية الصحافة ، بالرغم من أن هذا المبدأ في حد ذاته هو ضرورة حتى بالنسبة للصحف الصغيرة الصادرة عن الأفراد .

ويلاحظ هنا أنه طوال فترة الدرسة (١٩٤٥-١٩٨٥) لم يتم تطبيق هذا المبدأ ففي الفترة الأولى (١٩٤٥- ١٩٥٢) كان يتم تحديد السياسات التحريرية للصحف من خلال الملاك ورؤساء التحرير بالإضافة إلى الأحزاب التي تعبر عنها هذه الصحف ، ولم يظهر دور واضح للهيئات التحريرية في الصحف في المساهمة في صياغة السياسة التحريرية لهذه الصحف ، ولكن يمكن القول إنه نتيجة لأن الصحافة في تلك الفترة كانت جزءا من حركة تحرر وطني تعمل من أجل تحقيق الاستقلال ، ويحتل هذا الهدف المكانة الأولى من بين أهدافها ، وبالتالي ضمن أسس السياسة التحريرية لمعظم الصحف الصادرة في هذه الفترة فإنه لم يظهر التناقض بوضوح بين السياسة التحريرية التي يتم وضعها بواسطة الملاك ورؤساء التحرير وبين توجهات الهيئات التحريرية لهذه الصحف ، وبالتالي يمكن اعتبار أن السياسة التحريرية معبرة عن إرادة الهيئة التحريرية للصحيفة . يضاف إلى ذلك أنه نتيجة لتعدد الصحف ، وتعدد الجماعات السياسية المعبرة عنها فإنه يمكن للصحفي أن يتمتع بحرية أكبر في الانتقال إلى صحيفة أخرى تفق سياساتها التحريرية مع توجهاته الفكرية والسياسية ، هذا بالإضافة إلى قدرة الصحفي نفسه على إصدار صحيفة .

لكن ليس معنى ذلك أننا نقلل من أهمية هذا المبدأ في ظل الملكية الفردية ، وانعدام القيود على حرية إصدار الصحف ، بل إن هذا المبدأ لابد من تكريسه والدفاع عنه بشكل مطلق ، إذ تبرز الحاجة إليه واضحة في جميع الصحف ، ومع ذلك فإن الصحفى يمكن

أن يكون مؤثرا في تشكيل السياسة التحريرية للصحيفة التي يعمل بها في ظل حرية إصدار الصحف ، ويعتبر استمرار عمله في الصحيفة استمرارا لاقتناعه بخطها السياسي وسياستها التحريرية .

أما الفترات التالية التي أعقبت ثورة ١٩٥٢ ، فقد برز واضحا أن السلطة هي بنفسها التي تقوم بتشكيل وتحديد الإطار العام للسياسة التحريرية للصحفي حتى قبل أن تتحقق تبعية الصحافة بشكل رسمي للسلطة عقب صدور قانون تنظيم الصحافة ، وقد تحقق ذلك في الفترة ١٩٥٤-١٩٦٠ عن طريق الممارسات الإرهابية للسلطة ضد الصحف والصحفيين وفرض الرقابة على الصحف ، ثم في الفترات التي أعقبت ذلك عن طريق قيام السلطة بنفسها بتعيين رؤساء التحرير الذين ارتبط وجودهم واستمرارهم في مناصبهم برضاء السلطة عنهم وبالتالي جاءت صياغتهم للسياسة التحريرية للصحف التي يرأسون تحريرها متفقة مع توجهات السلطة ، أو عن طريق التنفيذ الكامل لتوجيهات السلطة لهم ، مما يعني أن الصحف قد افتقدت الاستقلال التحريري نتيجة لعدم استقلال رئيس التحرير ، في الوقت الذي لم يكن هناك أي دور للهيئات التحريرية في المؤسسات الصحفية في صياغة السياسة التحريرية للصحف .

وقد استمرت هذه الظاهرة واضحة حتى بعد صدور قانون سلطة الصحافة عام ١٩٨٠ والذي نص على ضرورة وجود مجلس للتحرير ، وكان من شأن ذلك أن يزيد من الديموقراطية الداخلية في المؤسسات الصحفية ، لكن وجود مجلس للتحرير لم يؤد إلى مساهمة الصحفيين في تحديد السياسة التحريرية للصحف ، ذلك أن أعضاء مجلس التحرير يتم تعيينهم بواسطة مجلس الإدارة الذي تشكله السلطة ، ويرأسه رئيس التحرير الذي تعينه السلطة ، وبالتالي فإن هذا الشكل لا يمكن أن ينتج عنه زيادة للديموقراطية الداخلية في المؤسسات الصحفية ، يضاف إلى ذلك أن هذا المبدأ لا يمكن تحقيقه في ظل تبعية الصحافة للسلطة ، وتحكمها في اختيار رؤساء التحرير ، ويصبح انتخاب رئيس التحرير ومجلس التحرير هو نقطة البداية الحقيقية لتحقيق الديموقراطية الداخلية في المؤسسات الصحفية .

وبالنسبة للصحف الحزبية الصادرة في الفترة ١٩٧٧-١٩٨١ ، أو تلك التي صدرت في الفترة (١٩٨١-١٩٨٥) فإنه لم يتضح فيها هذا المبدأ ، وذلك نتيجة لطبيعة الصحف

الحزبية نفسها ذلك أن هذه الصحف ملزمة بالتعبير عن برنامج وفلسفة الحزب الصادرة عنه، أي أن السياسة التحريرية للصحف تكون مفروضة بواسطة الحزب التي يصدرها ، ولم يكن للهيئات التحريرية في هذه الصحف دور فاعل في صياغة السياسة التحريرية ، وهو الأمر الذي يوضح أنه لابد لتدعيم مبدأ الديموقراطية الداخلية من وجود صحف مستقلة عن السلطة والأحزاب .

## ٤ ـ مصادر الأنباء والمعلومات :

يلاحظ أنه طوال فترة الدراسة (١٩٤٥–١٩٨٥) فرضت السلطة قيودا قانونية وسلطوية على حق الصحفيين في الحصول على الأنباء والمعلومات ، ولكن يلاحظ تزايد مصادر الأنباء والمعلومات في ظل التعددية السياسية ، حيث تزيد هذه التعددية من فرص الصحفيين في الحصول على الأنباء والمعلومات من مصادر متعددة ، وهذا ما حدث في الفترة (١٩٤٥–١٩٥٢) حيث أتاحت التعددية السياسية للصحفيين فرصا أكبر للحصول على الأنباء والمعلومات ، ونتيجة لذلك فقد أصبحت لكفاءة الصحفي وقدرته على تنويع مصادره مكانة مهمة ، وساهمت هذه العملية في تطوير كفاءة الصحفيين ، كما أنه نتيجة للتعددية الصحفية ، فقد مالت الصحف في إطار سباقها لزيادة التوزيع إلى زيادة كفاءتها في الحصول على الأنباء والمعلومات عن طريق زيادة مندوبيها فى الداخل ومراسليها في الخارج.

كما أنه نتيجة لأن الصحف في هذه الفترة كانت جزءا من حركة تحرر وطني ، فلقد احتل الرأي والتحليل مكانة أكبر من الخبر ، وبالتالي قلت حدة التبعية للنظام الإعلامي الدولي في هذه الفترة عن الفترات التالية .

أما في الفترة من (١٩٥٢–١٩٦٠) فقد أدى اختفاء التعددية السياسية إلى ضيق مصادر الأنباء والمعلومات أمام الصحفي ، كما ساهمت الرقابة المفروضة على الصحف والممارسات السلطوية الإرهابية ضد الصحف والصحفيين إلى التقليل من كفاءة الصحفيين في الحصول على الأنباء والمعلومات ، وذلك نتيجة لعدم قدرتهم على نشر ما يمكن أن يحصلوا عليه من أنباء ومعلومات في صحفهم ، كما إن إنشاء وكالة أنباء الشرق الأوسط لم يسهم في زيادة مصادر المعلومات أمام الصحف ، وذلك نتيجة لدور السلطة في تقييد دور هذه الوكالة ، ثم في فرض تبعيتها لها .

وجاءت الفترة الثالثة (١٩٦٠-١٩٧١) لتزيد من حدة هذه الظاهرة ، فقد استمرت القيود القانونية والسلطوية على حق الصحفي في الحصول على الأنباء والمعلومات .

ولكن يلاحظ أنه خلال هذه الفترة تمتعت صحيفة الأهرام نتيجة لمكانة محمد حسنين هيكل من السلطة بوضع احتكاري في مجال الحصول على الأنباء ونشرها ،ففي الوقت الذي فتحت فيه مصادر المعلومات أمام هيكل والأهرام تم إغلاقها أمام الصحف الأخرى ، كما أن قرب محمد حسنين هيكل من السلطة قد جعل الأهرام تتمتع بقدرة أكبر على نشر الأخبار .

وفي الفترة من (١٩٧١-١٩٨١) يلاحظ أيضا استمرار القيود المفروضة على حق الصحفيين في الحصول على الأنباء والمعلومات ، وذلك بالرغم من أن قانون سلطة الصحافة الصادر سنة ١٩٨٠ قد نص على حق الصحفي في الحصول على المعلومات والأنباء ، إلا أن هذا النص لم يكن له أي تأثير ، حيث استمرت السلطة هي المصدر الأساسي للأنباء في ظل تقييد التعددية السياسية .

كما استمرت القيود المفروضة على حق الصحفي في الحصول على المعلومات والأنباء خلال الفترة (١٩٨١-١٩٨٥) وقد شهدت هذه الفترة ممارسات سلطوية سيئة تمثلت في الاعتداء على الصحفيين خلال قيامهم بواجبهم في تغطية الأحداث خاصة الصحفيين الذين يمثلون صحف المعارضة .

وعلى النطاق الدولي ، فقد أدى تناقص عدد مراسلي الصحف المصرية إلى أن تصبح وكالات الأنباء الدولية هي المصدر الرئيسى للأخبار الخارجية ، كما ساهم توجه السلطة نحو الولايات المتحدة عقب عام ١٩٧٤ في زيادة حدة مشكلة التبعية للنظام الإعلامي الدولي في الصحافة المصرية ، وهو الأمر الذي يهدد بأن تصبح الصحافة المصرية أداة لتكريس التبعية للنظام الرأسمالي العالمي ، وتكريس وسيادة نسق القيم الرأسمالية الغربية المتناقضة أصلا مع حق الشعب المصري في المحافظة ذاتيته الثقافية ، واستقلاله ، وهو الأمر الذي تتزايد خطورته أيضا عن طريق التبعية التكنولوجية في الصحف المصرية ، وزيادة ديونها التي تشكل القروض الأجنبية ( خاصة من الولايات المتحدة الأمريكية ) الجانب الأكبر منها .

## ٥ ـ مصداقية الصحافة المصرية :

توضح الدراسة المقارنة تناقص مصداقية الصحافة المصرية ، نتيجة لتزايد القيود المفروضة عليها وتزايد تبعيتها للسلطة ، عقب قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ ، وكان لذلك تأثير سلبي على دور الصحافة ووظائفها ، وتأثيرها سواء داخل المجتمع المصري أو على النطاق العربي .

وكانت الصحافة المصرية قد تمتعت بدرجة أكبر من المصداقية وبالتالي التأثير خلال الفترة (١٩٤٥-١٩٥٢) وذلك بالرغم من القيود الشديدة التي فرضت عليها في هذه الفترة ، وكان العامل الأساسي في تحقيق هذه المصداقية هو استقلال الصحافة عن السلطة بالإضافة لكونها أداة للكفاح الوطني ، ولكن تناقصت درجة المصداقية والتأثير نتيجة لتزايد تبعية الصحافة للسلطة عقب عام ١٩٥٤ ، ثم عقب صدور قانون تنظيم الصحافة الذي جعلها تابعة للسلطة من الناحيتين النظرية والفعلية ، ولقد كان لذلك آثار سيئة ، فعلى مستوى المجتمع المصري اعتبرت الصحافة أداة استخدمت للتضليل والتعتيم الإعلامي ، وهو ما جعل المظاهرات تتجه عقب هزيمة ١٩٦٧ إلى جريدة الأهرام وتقذفها بالحجارة ، كما ترددت الشعارات المطالبة بحرية الصحافة في مظاهرات عام ١٩٦٨ ، ومن ناحية أخرى فقد تزايد التعرض للإذاعات الأجنبية من جانب الشعب المصري للحصول على المعلومات ، وهو ما أدى بدوره إلى زيادة أخطار الغزو الثقافي الغربي .

أما على المستوى العربي فقد كان لتزايد تبعية الصحافة المصرية للسلطة آثار سلبية على مصداقية الصحافة المصرية ، وهو الأمر الذي فتح الباب أمام مدارس صحفية عربية أخرى للتطور والتأثير مثل الصحافة اللبنانية ، وأدى بالتالي إلى سعي السلطة المصرية لكسب تأييد الصحافة اللبنانية عن طريق المال خلال الستينات .

وقد استمرت مشكلة انعدام مصداقية الصحافة طوال فترات الدراسة التي أعقب ثورة ١٩٥٢ حتى عام ١٩٨٥ ، ولذلك فإن تحرير الصحافة المصرية من التبعية للسلطة هو نقطة البداية الصحيحة لزيادة مصداقيتها وقدرتها على التأثير داخليا وخارجيا .

## ٦ ـ أخلاقيات الصحافة :

توضح الدراسة المقارنة أن أخلاقيات الصحافة قد تدهورت تبعا لتزايد تبعية الصحافة للسلطة ، وكنتيجة للممارسات الإرهابية السلطوية ضد الصحافة والصحفيين، وسيادة نظرية

تفضيل أهل الثقة على أهل الخبرة ، وهو ما فتح الباب أمام نماذج انتهازية من الصحفيين أدركوا أن مستقبلهم مرتبط برضاء السلطة عنهم ، ومن ثم فقد قاموا بأدوار لكسب ثقة السلطة خارج نطاق عملهم الصحفي كان من أهمها التجسس والقيام بأعمال المخابرات وكتابة التقارير للمباحث وأجهزة السلطة ، وقد اتضحت هذه الظاهرة بشكل حاد خلال الفترة (١٩٥٤-١٩٧١) ، كما ساعدت هذه الأدوار التي قام بها الصحفيون خارج إطار عملهم الصحفي السلطة على التخلص من بعضهم .

ومن ناحية أخرى فقد تناقص التعاون والتكافل بين الصحفيين ، والالتزام بروح الزمالة ، وذلك بالرغم من نصوص مواثيق الشرف الصحفي ، وهو ما أدى بدوره إلى تناقص قدرة مجموع الصحفيين على الوقوف أمام الإجراءات السلطوية التي استهدفت القضاء على حرية الصحافة ، وقد أوضحنا من قبل أن الصحفيين من خلال نقابتهم قد قاموا بدور مهم في تحدي ومقاومة اتجاهات السلطة لفرض قيود قانونية على حرية الصحافة في الفترة من (١٩٤٥-١٩٥٢) ، ،كما ظهر ذلك بوضوح عند تقديم مشروعات قوانين أسطفان باسيلي ، لكن هذا الدور المقاوم قد انتهى تقريبا عقب عام ١٩٥٤ حتى ظهر مرة أخرى عند قيام نقابة الصحفيين بمقاومة مشروع قانون الصاوي عام ١٩٧٧ ، لكن قدرة الصحفيين على المقاومة قد حدت منها سيطرة رؤساء مجالس إدارات الصحف على منصب نقيب الصحفيين .

كما يلاحظ أيضاً أنه قد ساد عقب صدور قانون تنظيم الصحافة نمط الصحفي الموظف وليس الصحفي الحر صاحب الرسالة ، وقد كان ذلك نتاجا لدخول عناصر لا تتمتع بالكفاءة خلال فترة الستينات .

## ٧ - الإدارة الرأسمالية للصحف :

استمر نمط الإدارة الرأسمالية في الصحافة المصرية حتى عقب صدور قانون تنظيم الصحافة عام ١٩٦٠ ، وتحول المؤسسات الصحفية إلى مؤسسات عامة ، وقد كان لهذا النمط من الإدارة تأثيراته السيئة ، فقد تزايدت التناقضات بين مصالح إدارات الصحف ومجموع الصحفيين والعمال في المؤسسات الصحفية ، هذا بالإضافة إلى اتجاه إدارات الصحف للتوسع في مشروعات اقتصادية خارج نطاق الصحافة ، وبالرغم من هذا التوسع فإن المؤسسات الصحفية لم تستطع إنتاج مطبوعات جديدة يمكن أن تساهم في تحقيق حق

الجماهير في المعرفة ، كما افتقدت هذه المؤسسات أي تعاون أو تنسيق فيما بينها بالرغم من أنها أصبحت تحت سيطرة السلطة عقب قانون تنظيم الصحافة ، وكان من نتائج ذلك سعي المؤسسات الصحفية إلى إنفاق الكثير من الأموال على شراء آلات الطباعة الحديثة ، وبالرغم من أن ذلك كان يمكن أن يؤدي إلى تطور الصحافة المصرية ، إلا أن عدم وجود خطة لهذا التوسع قد أدى في النهاية إلى وجود التبعية التكنولوجية وزيادة الديون على المؤسسات الصحفية ، وهي ديون جاء معظمها من خلال القروض الأمريكية .

وقد ساهم نمط الإدارة الرأسمالية للصحافة المصرية في خلق الأزمة التي تعيشها حاليا المؤسسات الصحفية ، حيث تثقلها الديون التي وصلت طبقا لبعض التقديرات إلى ١٥٠ مليون جنيه في عام ١٩٨٨ ، كما أصبحت معظم هذه المؤسسات تحقق خسائر وتعيش على الإعانات التي تقدمها لها الدولة ، وهو ما يعني زيادة واستمرارية تبعيتها للسلطة .

ومن ناحية أخرى فقد ساهم قانون تنظيم الصحافة الصادر سنة ١٩٦٠ ، ثم الرغبة المتزايدة للسلطة في تكريس تبعية الصحافة لها عن طريق الملكية في إغلاق الباب أمام أية أفكار مستقلة لإيجاد أنواع أخرى من الملكية مثل الملكية التعاونية وملكية الشركات المساهمة وهو الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى التقليل من رسملة الصحافة ، وهذا هو ما تحتاجه الدول النامية ، بل ويمكن أن يحقق حرية الصحافة بشكل أكبر .

ومن ناحية ثالثة ، استمر الإعلان يقوم بدور أساسي في تمويل الصحف ، بالرغم من أنه كان من بين المبررات التي طرحت لتنظيم الصحافة هوكسر سيطرة رأس المال على الصحافة ، والتقليل من الآثار السيئة التي يمكن أن تحملها صيغة تمويل الصحافة عن طريق الإعلان ، ومع ذلك فإنه كانت هناك حالات خلال الفترة ١٩٤٥-١٩٥٢ لمقاومة الصحف لأية ضغوط من جانب المعلنين على سياستها التحريرية ، بينما اتضح أن هناك حالات خضعت فيها الصحف لتأثير المعلنين بعد صدور قانون تنظيم الصحافة ١٩٦٠ ، وتحويلها إلى ملكية الدولة بمقتضى قانون سلطة الصحافة لسنة ١٩٨٠ ، وفي الفترة ١٩٨١- ١٩٨٥ ظهر تأثير الإعلانات على السياسة التحريرية للصحف التابعة للسلطة ، والمملوكة للدولة كما في حالة الشيخ الفاسي ، ومن هنا فإن ملكية الحزب أو الدولة للصحافة لاتحمي الصحفي من تأثير الإعلانات إن لم تكن تزيد من احتمالات هذا التأثير .

# تطور مفاهيم حرية الصحافة فى مصر

## ١٩٤٥ - ١٩٨٥

توضح الدراسة المقارنة أن كل تجارب الصحافة المصرية منذ ١٩٤٥ حتى ١٩٨٥ قد افتقدت الاستناد إلى فلسفة أو نظرية محددة ، وأن المفهوم السلطوي قد احتل المكانة الأساسية في كل تجارب الصحافة المصرية مع وضع بعض العناصر من نظريات ومفاهيم أخرى ففي الفترة من (١٩٤٥-١٩٥٢) استند الأساس التشريعي لحرية الصحافة على المفهوم السلطوي ، حيث اشتمل قانون المطبوعات وقانون العقوبات على كم كبير من القيود على حرية الصحافة ، وكان الهدف من هذه القيود هو حماية السلطة ، كما قامت السلطة عبر ممارساتها سواء تلك المستندة إلى القوانين الموجودة أو الإجراءات الإدارية بفرض المزيد من هذه القيود ، وهو ما حد من الاتجاه الليبرالي الموجود في دستور ١٩٢٣ ، ولكن بالرغم من ذلك فقد كان هناك بعض سمات المفهوم الليبرالي لحرية الصحافة التي تمثلت بشكل أساسي في النص الدستوري ، وحرية الأفراد في إصدار الصحف ، كما أنه نتيجة لأن الصحافة في هذه الفترة كانت تعتبر جزءا من حركة تحرر وطني ، فقد زادت قدرتها على مقاومة القيود المفروضة عليها ، وتحدي هذه القيود والقيام بوظيفتها في نقل المناقشة الحرة في المجتمع . وقد لعبت السمات الليبرالية الموجودة في المفهوم المطبق في تلك الفترة دورا في تحقيق ذلك ، لكن الدور الأكبر كان نتاجا لحركة المقاومة من جانب الصحافة للقيود المفروضة عليها باعتبارها أداة للكفاح الوطني ، وقد زادت السمات الليبرالية في هذه التجربة خلال فترة حكم الوفد (١٩٥٠-١٩٥٢) وكان ذلك نتاجا لرفع الرقابة عن الصحف ، لكن بعض ممارسات حكومة الوفد توضح أنها كغيرها من السلطات تريد تقييد الصحافة ، وبرز ذلك واضحا عند تقديم مشروعات قوانين باسيلي ، وهو الأمر الذي يجعلنا نرى أن ما تمتعت به الصحافة المصرية خلال هذه الفترة من حرية أكبر من الفترة التي

سبقتها أو الفترات التي لحقتها . وهذه تعتبر من سمات صحافة حركات الكفاح الوطني .

أما في الفترات التالية ، فقد استمر المفهوم السلطوي مفروضا على الصحافة المصرية من خلال القوانين والإجراءات السلطوية ، وهو ما ظهر بوضوح خلال الفترة (١٩٥٢-١٩٦٠) ، ثم ظهرت سمات أخرى استمدت من المفهوم الشيوعي بتحويل ملكية الصحافة إلى الحزب الواحد ( الاتحاد القومي ثم الاشتراكي ) ، لكن ذلك لا يعني أن هذا المفهوم ( الشيوعي ) قد طبق ذلك لأن هذا المفهوم يستند إلى أيديولوجية متكاملة يتم تطبيقها على المجتمع ككل ، ويصبح فيه ولاء الصحافة للسلطة هو ولاء أيديولوجي ، بينما الأمر لم يكن كذلك في مصر ، يضاف إلى ذلك أن قانون تنظيم الصحافة نفسه يعترف بنظرية السوق الحرة من خلال سماحه للأفراد بإصدار الصحف بعد الحصول على ترخيص من الاتحاد الاشتراكي ، وهو ما يعني أن ملكية الاتحاد القومي ( الاشتراكي ) لم تكن أكثر من صيغة رأسمالية يتمتع فيها الحزب الواحد بوضع احتكاري في سوق الصحافة ، وبالتالي فإن ذلك يندرج تحت نظرية السلطة .

وقد استمرت نظرية السلطة تحكم مسيرة الصحافة المصرية خلال الفترة من ١٩٧١-١٩٨١ ، مع ظهور بعض سمات المفهوم الليبرالي التي تمثلت أساسا في السماح للأحزاب بإصدار صحفها عقب صدور قانون الأحزاب عام ١٩٧٧ لكن هذا الهامش الليبرالي قد تم تحجيمه ثم إلغاؤه تماما باستخدام القوانين والممارسات السلطوية .

وجاءت الفترة ١٩٨١-١٩٨٥ لتحمل بعض سمات المفهوم الليبرالي تمثلت في وجود صحف مستقلة عن السلطة أصدرتها الأحزاب السياسية ، لكن مع ذلك ظلت نظرية السلطة تحكم مسيرة الصحافة المصرية خلال هذه الفترة من خلال القوانين الموجودة واحتكار السلطة لما سمى بالصحافة القومية ، وهي تمثل معظم الخريطة الصحفية الموجودة في مصر .

إن ذلك يعني أن تجارب الصحافة المصرية قد قامت على الخلط والتلفيق ، من خلال تركيب عناصر بعض المفاهيم ، وعادة ما يتم استيراد أسوأ ما في تجارب الشعوب مثل الاحتكار ، وهو هنا احتكار فرضته السلطة لحسابها ولتحقيق تبعية الصحافة الكاملة لها .

هل يمكن القول أن هناك نظرية يمكن أن يطلق عليها النظرية المختلطة ؟ إن الخلط

والمزج لا يمكن أن يؤدي إلى بناء نظرية أومفهوم لحرية الصحافة ، ذلك أن النظريات عادة ما تنطلق من فلسفة متكاملة يتبناها المجتمع ، أو عدد من المجتمعات ، وتقوم هذه النظريات بتوصيف واقع قائم وتقديم حلول لمشكلات موجودة ، أما الصياغات التلفيقية التي تقوم على خلط بعض العناصر من نظريات أخرى ، فهي لا تؤدي إلى بناء نظرية ، وهذا هو ما كان على مصر ودول العالم الثالث أن تتجه إليه مباشرة عقب الاستقلال ، لكن مصر ومعظم دول العالم الثالث قد فضلت المحافظة على القوانين الموروثة من مرحلة ما قبل الاستقلال بكل ما تحمله من قيود ، ثم إضافة قيود جديدة مستقاة من نظريات مختلفة ، وكان الهدف الأساسي لذلك هو تقييد الصحافة ، وكان من العناصر التي تم خلطها بالقوانين والممارسات السلطوية هي ملكية الحزب الواحد المستقاة من النظرية الشيوعية أو ملكية الدولة ، ونتيجة لعدم تطبيق الأيديولوجية الشيوعية في مصر ومعظم بلدان العالم الثالث فإنه لا يمكن توصيف ملكية الحزب الواحد أو الدولة ، للصحافة إلا بأنه عملية احتكار رأسمالي وبخاصة فى ظل الاعتراف بنظرية السوق الحر .

وعلى ذلك فإن الطريق إلى بناء نظرية مستقلة لحرية الصحافة في مصر ، والعالم الثالث يبدأ بإسقاط كل القوانين الموروثة من الفترة الاستعمارية ، وتلك التي استحدثت من نظرية السلطة أو النظرية الشيوعية عقب الاستقلال ، مع التخلي عن أسلوب الخلط والتلفيق ، ودراسة القضايا والمشكلات المتعلقة بحرية الصحافة للتوصل إلى حلول لهذه المشكلات من خلال فلسفة جديدة ومستقلة .

## مقترحات الدراسة وتوصياتها :

إن هذه الدرسة تطمح إلى أن تكون مصر هي القاعدة التي ينبع منها مفهوم جديد ومستقل لحرية حقيقية للصحافة ، وتحقيق حق الجماهير في المعرفة وديموقراطية الاتصال ، وبالرغم من الاعتراف بأن بلورة هذا المفهوم يحتاج إلى المزيد من الدراسات والمناقشات بين كافة القوى الوطنية ، إلا أنه مع ذلك فإننا نطرح التوصيات التالية ، ونعتبر أن تحقيقها هو مقدمة للتوصل إلى المفهوم المستقل لحرية الصحافة .

١ ـ العمل من خلال مشروع قومي وبالتعاون مع الدول العربية والدول النامية على كسر احتكار الدول الغربية لصناعة الورق ومواد الطباعة ، وذلك بإنشاء وتطوير صناعة محلية أو إقليمية للورق والأحبار ومستلزمات الطباعة ، وأن يكون الهدف الأساسي لهذا

المشروع هو المساعدة على تنمية الصحافة في مصر والدول النامية وليس تحقيق الربح .

٢ ـ العمل من خلال مشروع قومي وبالتعاون مع الدول العربية والدول النامية على إنشاء وكالة أنباء إقليمية قوية تستطيع مواجهة احتكار وكالات الأنباء الغربية لتدفق الأخبار مع توفير الاستقلال التام لهذه الوكالة عن الحكومات .

٣ ـ كسر أي نوع من الاحتكار في مجال الصحافة سواء أكان احتكارا رأسماليا أو احتكار السلطة ، ويتم ذلك من خلال إصدار قانون يحظر على أي فرد أو شركة امتلاك أكثر من صحيفة يومية واحدة ، أو مجموعة قليلة من الصحف الأسبوعية والإقليمية والمتخصصة ، وفي الوقت نفسه يتم كسر احتكار السلطة للصحافة ، وذلك بتحويل المؤسسات الصحفية التي تمتلكها السلطة ـ كما في حالة مصر ـ إلى شركات مساهمة ، يتم تمليك ٥٠ ٪ من أسهمها للعاملين بها، وتطرح الـ ٥٠ ٪ الباقية من الأسهم للجمهور، بشرط ألا يمتلك أي فرد أسهما تزيد قيمتها على خمسة آلاف جنيه . وأن تكون وظيفة الصحف الصادرة عن هذه المؤسسات هي نقل المناقشة الحرة في المجتمع ، وأن تكون معبرة عن التعددية السياسية والفكرية داخل المجتمع بحيث تجد جميع الاتجاهات السياسية والفكرية الفرصة لظهور آرائها على صفحات هذه الصحف ، وأن يتم تشكيل مجالس إدارات هذه المؤسسات من خلال الانتخاب الحر من جانب الجمعية العمومية التي يشترك في تكوينها جميع المساهمين ، أما رؤساء تحرير الصحف الصادرة عن هذه المؤسسات فيتم انتخابهم من جانب هيئاتها التحريرية ، وأن يتم الالتزام بمبدأ الديموقراطية الداخلية في هذه المؤسسات بحيث تشترك هيئات تحرير الصحف الصادرة عنها في تحديد وتنفيذ السياسة التحريرية لهذه الصحف ، كما أنه يجب ألا يتم انتخاب شخص واحد لمنصب رئيس التحرير لأكثر من دورتين متتاليتين مدة كل منهما ، ثلاث أو أربع سنوات . كما أن الطاقة الطباعية الزائدة في هذه المؤسسات يجب أن تستغل في طبع الصحف الجديدة الصادرة عن الأفراد أو الأحزاب أو الجماعات السياسية الأخرى ، وذلك من خلال عقود طباعة طويلة الأجل .

وفي الوقت نفسه يحظر على هذه المؤسسات القيام بأية أنشطة اقتصادية أو تجارية لا صلة لها بالصحافة ، أو مزاولة التصدير والاستيراد أو المتاجرة في الورق وأدوات الطباعة ، وأن يكون الغرض الأساسي لهذه المؤسسات هو إصدار الصحف والكتب فقط .

٤ ـ فتح المجال واسعا أمام الأفراد والأحزاب والجماعات السياسية والفكرية والنقابات والشركات المساهمة لإصدار الصحف ، ورفع أية قيود على ذلك ، ويجوز فقط إخطار السلطة بصدور الجريدة قبل يوم واحد فقط من صدورها ، على أن يتضمن هذا الإخطار اسم صاحب الجريدة أو الحزب أو الشركة أو الجماعة التي تصدرها واسم رئيس تحريرها أو المحرر المسئول ، ولا يجوز للسلطة أو لأي هيئة من هيئاتها الاعتراض على إصدار الجريدة .

٥ ـ تعديل دستور ١٩٧١ بحيث يتم إلغاء المواد التي أضيفت إليه في عام ١٩٨٠ ، والخاصة بحرية الصحافة ، والاكتفاء بنص المادة ٤٨ مع حذف الاستثناء الوارد بها بجواز فرض الرقابة على الصحف في حالة الطوارئ ، أو زمن الحرب ، بحيث يتم حظر الرقابة على الصحف نهائيا ، وذلك حتى يوضع دستور جديد يتم فيه توفير حماية كاملة لحرية الصحافة ، ويضمن حق جميع الأشخاص الطبيعية والاعتبارية في إنشاء الصحف ، ويحظر بشكل مطلق إنذار أو مصادرة أو تعطيل أو إلغاء الصحف أو فرض الرقابة عليها .

٦ ـ إلغاء جميع القوانين المقيدة لحرية الصحافة والنشر وهي على سبيل الحصر :

ـ قانون المطبوعات رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ .

ـ النصوص الخاصة بالصحافة والنشر في قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ والتعديلات التي أدخلت عليها .

ـ قانون سلطة الصحافة ١٩٨٠ .

ـ قانون نقابة الصحفيين ١٩٧٠ .

ـ جميع القوانين غير الديموقراطية ( سيئة السمعة ) وتشمل قانون الأحزاب السياسية سنة ١٩٧٧ ، وتعديلاته ـ القانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٨ بشأن حماية الجبهة الداخلية والسلام الاجتماعي ـ القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن حماية القيم من العيب .

٧ ـ إصدار قانون جديد للصحافة يتم إعداده ومناقشته في مؤتمر موسع للصحفيين يعالج الجوانب التالية :

أ ـ حق الرد : وذلك بإلزام الصحف بنشر ردود المواطنين على ما نشر فيها إذا كان قد تضمن هذا النشر ما يمسهم ، وتفرض غرامة مالية مناسبة يمكن تحديدها بألف جنيه على الصحيفة التي ترفض نشر الرد ، مع إلزامها بنشره ، وذلك على ألا تتعدى مساحة الرد

ضعفي مساحة المادة التي يرد عليها .

ب ـ حماية السمعة والكرامة الشخصية للمواطن العادي ، وذلك بفرض تعويض مناسب غير مبالغ فيه للمواطن العادي الذي نشر عنه في الصحف ، ما يمكن أن يشكل قذفا أو سبا في حقه ، مع نشره رده على المادة .

جـ ـ حق الصحفي باعتباره ممثلا للجمهور في الحصول على جميع المعلومات التي يطلبها ، ويجوز للسلطة أن تحتفظ فقط بسرية المعلومات التي يمكن أن يشكل نشرها خطرا حقيقيا على الأمن القومي ، وهي على سبيل الحصر ( المعلومات الخاصة بتشكيلات القوات المسلحة وأسلحتها ومواقعها وخطط الدفاع والمعلومات التي يتم الحصول عليها بواسطة أجهزة المخابرات ) ، مع عدم جواز الاحتفاظ بسرية هذه المعلومات لمدة تزيد على ٣٠ عاما .

د ـ إلزام الصحف بأن تنشر بموضوعية وقائع المحاكمات ، بحيث يتم مراعاة حق كل متهم في الدفاع عن نفسه ، وأنه برئ حتى تثبت إدانته ، ويحظر على الصحفي محاولة إثبات التهم على المتهمين قبل إصدار الأحكام ، مع مراعاة النشر الكامل للأحكام القضائية ، وتفرض عقوبة الغرامة فقط على الصحيفة التي تخرج عن هذا الالتزام ، وفي مقابل ذلك يلغي حق النائب العام في حظر النشر ، ويجوز استثناء في بعض القضايا ذات الأهمية الخاصة أن يعرض الأمر على رئيس محكمة الاستئناف الذي يمكنه حظر النشر في القضية مع التحديد الدقيق للجوانب التي يتم حظر النشر حولها ، وبحيث تتعلق هذه الجوانب بشكل مباشر بسير التحقيق ، على أن يتم إبلاغ جميع الصحف كتابيا بذلك .

هـ ـ حماية حق الصحفي في الاحتفاظ بأسرار مهنته ،وعدم الكشف عن مصادره ، ولا يجوز لأية سلطة إرغام الصحفي على الكشف عن مصادره .

و ـ حظر الحبس الاحتياطي أو اعتقال الصحفيين بشكل مطلق ، وفي حالة اتهام أي صحفي في قضية جنائية لا يتم التحقيق معه إلا بحضور محامي نقابة الصحفيين وممثل عنها .

٨ ـ أن يتم إصدار ميثاق شرف للصحفيين من خلال مؤتمر موسع للصحفيين ، على أن ينص هذا الميثاق على الالتزام بأخلاقيات مهنة الصحافة ، مثل عدم الحصول على

المعلومات بطرق غير مشروعة أو باستخدام أساليب غير أخلاقية ، أو القيام بأية أعمال خارج نطاق مهنة الصحافة ، أو استخدام المعلومات التي يحصلون عليها لتحقيق مكاسب غير مشروعة ، وتقوم نقابة الصحفيين بمراقبة تنفيذ هذا الميثاق ، وتشكيل لجنة تأديبية لمعاقبة الصحفيين تأديبيا في حالة خروجهم على هذا الميثاق .

٩ ـ تحرير نقابة الصحفيين من أية تبعية للسلطة ، وتحقيق استقلالها الكامل ، وفي هذا الإطار يحظر على من يتولى منصبا في إحدى المؤسسات الصحفية ( رئيس مجلس إدارة ـ رئيس تحرير ـ مدير تحرير ) الترشيح لمنصب النقيب ، أو عضوية اللجنة العامة للنقابة إلا إذا التزم بالاستقالة من منصبه في المؤسسة في حالة فوزه بمنصب النقيب أو عضوية اللجنة .

١٠ـ أن يكون من حق نقابة الصحفيين إعداد عقود عمل جماعية لأعضائها مع إدارات وملاك الصحف ، بحيث يتضمن هذا العقد النص على شرط الضمير ، وأن من حق الصحفي أن يحصل على المعلومات الكاملة عن موقف الصحيفة التي يعمل بها من أية قضية يطلبها ، وفي حالة قيام الجريدة بتغيير موقفها من هذه القضية ، ويرى الصحفي أن هذا التغيير يتناقض مع اتجاهاته الفكرية ومواقفه الوطنية بما يمس ضميره ، فإن من حقه فسخ العقد مع الحصول على التعويض الكامل ، والحصول على مرتبه من الجريدة ، حتى يحصل على عمل آخر ، وفي هذا الإطار أيضا يجب أن يتضمن هذا العقد أنه ليس من حق إدارة الصحيفة أو مالكها أو رئيس تحريرها فرض أي عمل على الصحفي يتناقض مع ضميره ، وعدم منعه من الكتابة أو التعبير الحر عن رأيه في أية قضية ، ولكن يجوز لرئيس التحرير باعتباره المسئول عن تحرير الصحيفة أن يقوم بحذف ما يمكن أن يشكل جريمة طبقا للقانون من المادة التي يقدمها الصحفي للنشر ، وفي هذه الحالة فإن من حق الصحفي رفع اسمه من المادة ، وتقوم اللجنة التأديبية بنقابة الصحفيين بمعاقبة رئيس التحرير تأديبيا إذا أخل بشروط هذا العقد أو فرض على الصحفي أعمالا تتناقض مع ضميره

وفي مقابل ذلك فإنه لابد من الالتزام بمبدأ الاستقلال التحريري للصحف ، وحق رئيس التحرير في نشر أية مواد يحصل عليها من أي مصدر ، أو إسناد أي عمل صحفي إلى أي شخص بصرف النظر عن عضويته في نقابة الصحفيين ، كما أنه لا يجوز للنقابة فرض أية شروط لمنح عضوية النقابة سوى العمل في الصحافة لمدة سنة على الأقل .

١١ ـ إنشاء منظمة مستقلة ( غير حكومية ) للدفاع عن حرية الصحافة ، وأن تكون عضوية هذه المنظمة مفتوحة لكل فرد في المجتمع ، وتقوم هذه المنظمة بالعمل كجماعة ضغط لإلغاء كل النصوص القانونية التي تتضمن قيودا على حرية الصحافة ، وتنظيم الحملات الإعلامية والسياسية لتحرير الصحافة من أية قيود ، وبعد أن يتم تحقيق هذا الهدف تتولى هذه المنظمة مراقبة أية اتجاهات سلطوية لتقييد حرية الصحافة ، أو أية اتجاهات احتكارية تظهر من جانب الأفراد أو الشركات الصحفية ، والعمل على مواجهة هذه الاتجاهات ، ،وأن تقوم هذه المنظمة أيضا بإنشاء لجنة قانونية من أعضائها المتخصصين في القانون لتقديم الاستشارات القانونية للصحف ، هذا بالإضافة إلى قيام المنظمة من خلال أعضائها المحاميين بتشكل لجنة للدفاع عن أي صحفي يقدم للقضاء في أية قضية ، وأن يكون تمويل هذه المنظمة من خلال اشتراكات أعضائها فقط .

١٢ـ وفي مقابل إلغاء المجلس الأعلى للصحافة كما جاء في التوصية رقم (٥) تشكل لجنة برئاسة أحد قضاة محكمة الاستئناف المتقاعدين يتم ترشيحه بواسطة المجلس الأعلى للهيئات القضائية ، وتضم في عضويتها نقيب الصحفيين وعددا من الصحفيين بحيث لا يزيد هذا العدد عن ١٠ صحفيين و١٠ من أفراد الجمهور يتم اختيارهم بالقرعة من خلال كشوف المتطوعين لأداء هذا العمل ، ويتم اختيارهم سنويا ، بحيث تقوم هذه اللجنة بالنظر في شكاوى الجمهور ضد الصحف ، وإصدار أحكام بالإدانة تلتزم كل صحيفة يصدر في حقها حكم بنشره بقدر معقول من الإبراز ، ويتم تمويل هذه اللجنة من خلال أنصبه تدفعها الصحف يتم تحديدها سنويا بعد استشارة مجلس نقابة الصحفيين .

١٣ـ أن يتم تشكيل لجنة برئاسة نقيب الصحفيين ، وتضم في عضويتها رؤساء تحرير الصحف بحيث تقوم هذه اللجنة بتحديد أسعار المساحات الإعلانية في الصحف ، كما يتم تحويل جميع إعلانات الحكومة والقطاع العام والإعلانات القضائية إلى هذه اللجنة لتقوم بتوزيعها على الصحف طبقا لمعايير عادلة وموضوعية ، ويؤخذ في الاعتبار توزيع الصحف ، وفي الوقت نفسه تحصل هذه اللجنة على نسبة من دخل هذه الإعلانات يتم توزيعها كإعانات إنتاج على الصحف الصغيرة ، والمساهمة في إصدار صحف جديدة ، كما تقوم هذه اللجنة بمراقبة أية اتجاهات من جانب المعلنين للتأثير على السياسات التحريرية للصحف، وإذا ما ثبت لها أن أي معلن قد حاول باستخدام الإعلان أن يؤثر على السياسة

التحريرية لأية صحيفة ، أو موقفها من أية قضية ، فإنها تصدر حكما بمنع جميع الصحف من نشر أية إعلانات لهذا المعلن .

ولكن مع كل ذلك فإن هذه التوصيات لا يمكن أن تنتج تأثيرات إيجابية بدون أن تتحول الدولة إلى دولة ديموقراطية ذلك أن حرية الصحافة لا يمكن أن تتحقق بمعزل عن الحريات الأخرى ، ولذلك فإنه لتحقيق حرية الصحافة فإنه لابد من إطلاق جميع الحريات الأخرى ، ويأتي في مقدمتها حرية إنشاء الأحزاب السياسية والجماعات بدون اشتراط رضاء السلطة ، وإلغاء أية قيود على ذلك ، ومن ناحية أخرى فإنه لابد أن تدرك جميع القوى السياسية والفكرية في المجتمع أن الحرية هي حق للجميع ، وإنه إذا ماتم حرمان أي شخص أو جماعة من هذه الحرية ، فإن هذا العمل يحول الحرية ذاتها إلى إخلال بحق المساواة بين المواطنين ، وعلى ذلك فإن كل القوى والاتجاهات السياسية مدعوة اليوم للدفاع عن الحرية والديموقراطية لصالح المجتمع بأفراده ومجموعه ، وأن تدرك أن الاعتداء على حرية أي فرد أو جماعة هو اعتداء على المجتمع ككل ، وانتهاك لحرية الجميع .

# مصادر الدراسة ومراجعها

## أولا : مصادر ومراجع باللغة العربية :

### أ ـ الصحف :


١ ـ جريدة أخبار اليوم

٢ ـ جريدة الأخبار

٣ ـ جريدة الأهرام

٤ ـ جريدة المصري

٥ ـ جريدة مصر الفتاة

٦ ـ جريدة الشعب الجديد

٧ ـ جريدة صوت الأمة

٨ ـ جريدة الإخوان المسلمين

٩ ـ جريدة الجمهورية

١٠ـ جريدة الأهالي .

١١ـ جريدة الشعب

١٢ـ جريدة الوفد

١٣ـ جريدة صوت العرب

١٤ـ جريدة الأحرار

١٥ـ مجلة آخر ساعة

١٦ـ مجلة الدعوة

١٧ـ جريدة الوقائع المصرية


### ب ـ الوثائق :


ـ القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ ، ومذكرته التفسيرية .

٢ ـ قانون العقوبات ، ( القاهرة : دار الطالب لنشر ثقافة الجامعات ، ١٩٥٥ ) .

٣ ـ قرار رئيس الجمهورية بالقانون ١٥٦ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم الصحافة ، ومذكرته التفسيرية ( القاهرة : الهيئة العام للاستعلامات ، د . ت ) .

٤ ـ القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٠ بشأن نقابة الصحفيين، ( القاهرة: دار الشعب ، د.ت ).

٥ ـ القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة ، ( القاهرة : المجلس الأعلى

للصحافة ، د . ت ) .

٦ ـ اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ التي أصدرها مجلس الشورى ، جريدة الوقائع المصرية ، رقم ٣٥ تابع ، ١١ فبراير ١٩٨١ .

٧ ـ اللائحة التنفيذية للقانـ ـ رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن سلطة الصحافة التي أصدرها المجلس الأعلى للصحافة ، ١٩٨٥ .

٨ ـ القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بشأن حماية القيم ـن العيب ، جريدة الوقائع المصرية ، العدد ( ٢٠ تابع ) ، ١٥ مايو ١٩٨٠ .

٩ ـ دستور ١٩٧١ وتعديلاته ، مجلة المحاماة ، مايو ويونيو ١٩٨٤ .

١٠ـ ميثاق الشرف الصحفي الذي أقره المجلس الأعلى للصحافة بجلسة ٢٣ مارس ١٩٨٣ ، ( القاهر ة : مطابع الأهرام التجارية ، د . ت ) .

١١ـ المكتب الفني بمجلس الدولة ، مجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري ، السنة الرابعة ، ( القاهرة : مطبعة مصر ، ١٩٥٠ ) .

١٢ـ المكتب الفني بمجلس الدولة ، مجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري ، السنة الخامسة ، ( القاهرة : المطبعة العالمية ، ١٩٥١ ) .

١٣ـ المكتب الفني بمجلس الدولة ، مجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري، السنة السادسة ، ( القاهرة : المطبعة العالمية ، ١٩٥٢ ) .

١٤ـ المكتب الفني بمجلس الدولة ، مجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري، السنة السابعة ، ( القاهرة : المطبعة العالمية ، ١٩٥٣ ) .

١٥ـ محكمة القضاء الإداري ، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها محكمة القضاء الإداري ، ١٩٤٦–١٩٦١ ، جزءان ، مجلس الدولة .

١٦ـ محكمة القضاء الإداري ، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها محكمة القضاء الإداري ، السنة ٢٧ ، من أول أكتوبر ١٩٧٢ ـ إلى سبتمبر ١٩٧٣ ( القاهرة : مطابع أخبار اليوم ، ١٩٧٦ ) .

١٧ـ مجموعة أحكام وقرارات المحكمة العليا ، القسم الثالث ، في الفترة من ١٩٧٠ ـ ١٩٧٦ ، ( القاهرة : الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، ١٩٧٨ ) .

١٨ـ مجموعة المبادئ القانونية للجمعية العمومية للقسم الاستشاري للفتوى والتشريع ، السنة ٢١ ، مجلس الدولة .

١٩ـ المحكمة الدستورية العليا ، الأحكام التي أصدرتها المحكمة من يناير ١٩٨٤ ـ حتى ديسمبر ١٩٨٦ ، جـ٣ ، ( القاهرة : دار الهنا للطباعة ، د . ت ) .

٢٠ـ محكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، حيثيات الأحكام الصادرة بمصادرة جريدة الأهالي ١٩٧٨ .

٢١ـ مجلس النواب ، مضبطة الجلسة الرابعة والعشرين ، دور الانعقاد العادي الأول ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ يونيو ١٩٤٥ .

٢٢ـ مجلس الشعب ، مضبطة الجلسة ١١٠ ، ١٠ يوليو ١٩٨٠ .

٢٣ـ مجلس الشورى ، دور الانعقاد العادي الأول ، مضبطة الجلسة الثالثة ، ٢٩ نوفمبر ١٩٨٠ .

٢٤ـ الميثاق ، ٢١ مايو ١٩٦٢ ، ( القاهرة : دار التعاون ، ١٩٦٧ ) .

٢٥ـ مجموعة خطب جمال عبد الناصر، ١٩٦٣ ( القاهرة : الهيئة العامة للاستعلامات د . ت ).

٢٦ـ مجموعة خطب جمال عبد الناصر ، ( القاهرة : مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، د . ت ) .

٢٧ـ مجموعة خطب أنور السادات ، سبتمبر ١٩٧٠ ـ ديسمبر ١٩٧٢ ، ( القاهرة : الهيئة العامة للاستعلامات ، د . ت ) .

٢٨ـ مجموعة خطب أنور السادات ، يناير ـ ديسمبر ١٩٧٤ ( القاهرة : الهيئة العامة للاستعلامات ، د . ت ) .

٢٩ـ مجموعة خطب أنور السادات ، يناير ـ ديسمبر ١٩٧٧ ، ( القاهرة : الهيئة العامة للاستعلامات ، د . ت ) .

٣٠ـ مجموعة خطب أنور السادات ، يناير ـ ديسمبر ١٩٧٨ ، ( القاهرة : الهيئة العامة

للاستعلامات ، د . ت ) .

٣١ـ مجموعة خطب أنور السادات ، يناير ـ ديسمبر ١٩٧٩ ، ( القاهرة : الهيئة العامة للاستعلامات ، د . ت ) .

### جـ ـ مقابلات :

١ ـ مقابلة مع حافظ محمود بمنزله في ١٩٨٨/١/١٣ .

٢ ـ مقابلة مع حامد زيدان بمكتبه بجريدة الاتحاد في ١٩٨٩/٢/٢ .

٣ ـ مقابلة مع حسين عبد الرازق بمنزله في ١٩٨٩/٣/١٦ .

٤ ـ مقابلة مع كامل زهيري بمنزله في ١٩٨٩/٧/٩ .

٥ ـ مقابلة مع مصطفى أمين بمكتبه بأخبار اليوم في ١٩٨٨/٧/١٦ .

٦ ـ مقابلة مع منصور حسن بمنزله في ١٩٨٩/٢/١٠ .

### د ـ بحوث ودراسات منشورة في مجلات أو مقدمة إلى مؤتمرات وندوات علمية :

١ ـ سعد زغلول فؤاد، كيف أجهضت القطط السمان تأميم الصحافة ، مجلة كل العرب، ١٩٨٦/٨/٢٠ .

٢ ـ شاهيناز طلعت ومنى الحديدي ، التوازن المفقود في تدفق المعلومات ، مجلة الأهرام الاقتصادي ، ١٩٨٧/٩/٢٨ .

٣ ـ عبد العظيم رمضان ، صحافة اليسار فى مصر ، مجلة أكتوبر ١٩٨٤/٧/١٥ .

٤ ـ كامل زهيري ، حرية الصحافة بين النظرية والتطبيق ، مجلة فكر ، العدد السابع ، أكتوبر ١٩٨٥ .

٥ ـ صلاح عيسى ، العدوان على حرية الصحافة والصحفيين ، ملف وثائقي ، مقدم لندوة حصانة الصحفي وحرية الصحافة ، ملفات الأهالي ، العدد الأول ، ٨٧/١١/٢٥ .

٦ ـ عواطف عبد الرحمن ، الحقوق الإعلامية والاتصالية للجماهير العربية ، دراسة مقدمة لندوة أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربي ، القاهرة ١٧–١٩ مايو ١٩٨٥ .

٧ ـ عواطف عبد الرحمن ، الصحافة المصرية المعاصرة أداة تغيير أم آلية استمرار ، دراسة مقدمة للمؤتمر السنوي الأول للعلوم السياسية ، القاهرة ٥-٩ ديسمبر ١٩٨٧ .

٨ ـ نجوى حسين خليل ، وضع الصحافة المصرية ودورها الاجتماعي في المرحلة الليبرالية ، مجلة الأهرام الاقتصادي ، ١٩٨٦/٩/٢٢ .

### هـ - رسائل ماجستير ودكتوراه :

١ ـ أماني عبد الرحمن صالح ، التطور الديموقراطي في مصر ١٩٧٠-١٩٨١ ، رسالة ماجستير غير منشورة، ( جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٨٧ ) .

٢ ـ أميرة العباسي ، إدارة المؤسسات الصحفية وتأثيرها على الخدمة والمسئولية الصحفية تجاه القارئ والمجتمع ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٨٤ ) .

٣ ـ بكر مصباح تنيره ، تطور النظام السياسي في مصر ١٩٥٢-١٩٧٦ ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٧٩ ) .

٤ ـ جميل يوسف قدوره ، نطاق الشرعية الإجرائية في الظروف الاستثنائية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٧ ) .

٥ ـ الحسيني الديب ، جريدة الأهرام ١٩٥٧-١٩٧٤ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ) .

٦ ـ رشدي البدري ، أحمد حسين في الصحافة المصرية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ( جامعة الأزهر : كلية اللغة العربية ، ١٩٨٧ ) .

٧ ـ عبد العزيز شرف ، محمد حسنين هيكل صحفيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٧٢ ) .

٨ ـ عبد الفتاح إبراهيم محمود عبد النبي ، دور الصحافة في تغيير القيم الاجتماعية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٨٧ ) .

٩ ـ عبد الله إبراهيم ناصف ، مدى توازن السلطة السياسية مع المسئولية في الدولة الحديثة، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨١ ) .

١٠ـ عزة وهبي ، تجربة الديموقراطية الليبرالية في مصر ، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٧٨ ) .

١١ـ عوني عز الدين ، ظروف مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأثرها على حريةالإعلام في الفترة من ١٩٤٥-١٩٥٣ ، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٧٦ ) .

١٢ـ كريم يوسف كشاكس ، الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٧ ) .

١٣ـ ليلى عبد المجيد ، السياسة الإعلامية في مصر ١٩٥٢-١٩٧١ ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٨٢ ) .

١٤ـ مبدر الويس ، أثر التطور التكنولوجى على الحريات الشخصية في النظم السياسية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٢ ) .

١٥ـ محمد أحمد إسماعيل علي ، دور المثقفين في التنمية السياسية ، رسالة ماجستير غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٨٥ ) .

١٦ـ محمد سعد السيد أبو عمود ، الاتصال بالجماهير وصنع القرار السياسي في مصر ، ١٩٧٠-١٩٨١ ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، ١٩٨٧ ) .

١٧ـ محمد عصفور ، وقاية النظام الاجتماعي رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة: كلية الحقوق ، ١٩٦١ ) .

١٨ـ محمد قدري حسن ، رئيس مجلس الوزراء في النظم البرلمانية المعاصرة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٧ ) .

١٩ـ محمد ماهر أبو العينين ، الانحراف التشريعي والرقابة على دستوريته : دراسة تطبيقية في مصر ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٦ ) .

٢٠ـ مها كامل الطرابيشي ، دور الصحافة المصرية في التمهيد لثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٧٩ ) .

٢١ـ نازك فرج أمين ، صحافة حزب مصر الفتاة ١٩٣٦-١٩٥٣ ، رسالة ماجستير غير

منشورة ، ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٧٩ ) .

٢٢ـ نجوى حسين خليل ، القضايا الاجتماعية في الصحافة المصرية ، رسالة دكتوراه ، غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٨٦ ) .

٢٣ـ وجدي ثابت غبريال ، سلطات رئيس الجمهورية طبقا للمادة ٧٤ من الدستور المصري والرقابة القضائية عليها ، رسالة دكتوراه غير منشورة ( جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨٧ ) .

٢٤ـ يوسف محمود صبح ، الرأي العام وأثره في طريقة وضع الدساتير ، ( رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة القاهرة : كلية الحقوق ، ١٩٨١ ) .

**و ـ كـتـب :**

١ ـ إبراهيم طلعت وآخرون ، الديموقراطية هي الحل ، ( القاهرة : المكتبة السياسية ١ ، ١٩٨٦ ) .

٢ ـ إبراهيم عبده ، تطور الصحافة المصرية ، ط٤ ( القاهرة : مؤسسة سجل العرب ، ١٩٨٢) .

٣ ـ أحمد بهاء الدين ، محاوراتي مع السادات : ( القاهرة : دار الهلال ، ١٩٨٧) .

٤ ـ أحمد حمروش ، قصة ثورة ٢٣ يوليو : مجتمع جمال عبد الناصر ، جـ٢ (بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٥) .

٥ ـ أسما حسين حافظ ، قانون الصحافة بين أصول النظرية ومنهج التطبيق ، ( القاهرة : أومنى للنسخ ، ١٩٨٨ ) .

٦ ـ أنور السادات ، البحث عن الذات ، ( القاهرة : المكتب المصري الحديث ، ١٩٧٩ ) .

٧ ـ ثروت بدوي ، النظام الدستوري العربي ، ( القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٦٣ ) .

٨ ـ ثروت عكاشة ، مذكرات في السياسة والثقافة ، الجزء الأول ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٧ ) .

٩ ـ جاكوب لاندو ، الحياة النيابية والأحزاب فى مصر ، ترجمة سامي الليثي ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٧ ) .

١٠ـ جلال الدين الحمامصي ، حوار وراء الأسوار ، ( القاهرة : المكتب المصري الحديث، ١٩٧٦ ) .

١١ـ جلال الدين الحمامصي ، القربة المقطوعة ، ط٣ ( القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٢ ).

١٢ـ جلال الدين الحمامصي، من القاتل، ( القاهرة : المكتب المصري الحديث، ١٩٨٤).

١٣ـ جمال الدين العطيسي ، حرية الصحافة وفق تشريعات جمهورية مصر العربية ، ( القاهرة : مطابع الأهرام التجارية ، ١٩٧٤)

١٤ـ جمال الدين العطيفي، الطريق إلى الديموقراطية ، ( القاهرة: دار المعارف ، ١٩٧٨).

١٥ـ جمال الدين العطيفي ، آراء في الشرعية ومي الحرية ، ( القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٠ ) .

١٦ـ جمال على زهران ، السياسة الخارجية لمصر ١٩٧٠–١٩٨١ ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٧ ) .

١٧ـ جيهان المكاوي ، حرية الفرد وحرية الصحافة ، ( القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨١ ) .

١٨ـ حازم النعيمي، الحرية والصحافة في لبنان ( القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، ١٩٨٩).

١٩ـ حسنين عبد القادر ، الرأي العام والدعاية وحريةالصحافة ، ( القاهرة : الأنجلو المصرية، ١٩٥٧ ) .

٢٠ـ حسنين عبد القادر ، إدارة الصحف، ط٢ ( القاهرة: دار أسناوي للطباعة ، ١٩٦٢ ).

٢١ـ حسين عبد الرازق ، مصر في ١٨ و١٩ يناير : دراسة سياسية وثائقية ، ( القاهرة : دار شهدي للنشر ، د . ت ) .

٢٢ـ الحسيني الديب ، هيكل والأخلاقيات الصحفية ، ( القاهرة : دار ممفيس للطباعة ، ١٩٨٠ ) .

٢٣ـ حلمي خضر ساري ، صورة العرب في الصحافة البريطانية ، ( بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٨٨ ) .

٢٤ـ خالد محمد خالد ، دفاع عن الديموقراطية ، ( القاهرة : دار ثابت ، ١٩٨٥ ) .

٢٥ـ خالد محيي الدين، مستقبل الديموقراطية في مصر، كتاب الأهالي، (١) ، ( القاهرة: مطبعة إخوان مورفاتلي ، ١٩٨٤ ) .

٢٦ـ خليل صابات ( إشراف ) ، المسح الاجتماعي الشامل للمجتمع المصري ، مجلد الإعلام ، ( القاهرة : المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ١٩٨٥ ) .

٢٧ـ خليل صابات وسامي عزيز ويونان لبيب رزق ، حرية الصحافة في مصر (١٧٩٨–١٩٢٤) ، ( القاهرة : مكتبة الوعي العربي ، ١٩٧٣ ) .

٢٨ـ دورين كايز ، ضفادع وعقارب ، ترجمة مصطفى كمال ، ( دبي : مطابع البيان التجارية ، د . ت ) .

٢٩ـ رشاد كامل ، ثورة يوليو والصحافة ، ( القاهرة : مطابع روز اليوسف ، ١٩٨٩ ) .

٣٠ـ رفعت السعيد ، حسن البنا ، ط٥ ، ( القاهرة : دار الثقافة الجديدة ، ١٩٨٤ ) .

٣١ـ رمزي ميخائيل جيد ، أزمة الديموقراطية ومأزق الصحافة القومية ١٩٥٢–١٩٨٤ ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٤ ) .

٣٢ـ رياض شمس ، حرية الرأي وجرائم الصحافة والنشر ، جزءان ( القاهرة :مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٤٧ ) .

٣٣ـ سامي عزيز ، الصحافة مسئولية وسلطة ، ( القاهرة : دار التعاون ، د . ت ) .

٣٤ـ سعاد الشرقاوي وعبد الله ناصف ، أسس القانون الدستوري وشرح النظام السياسي المصري ، ( القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٤ ) .

٣٥ـ سعد حماد ، قضاء الإدارية العليا في الحريات العامة وحقوق الإنسان ، ( القاهرة : دار وليد للطباعة ، ١٩٨٣ ) .

٣٦ـ سعد عصفور ، النظام الدستوري : دستور ١٩٧١ ، ( الاسكندرية : منشأة المعارف ، ١٩٨٠ ) .

٣٧ـ سهير سعيد شاكر ، قانون العقوبات ( القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٩٨٢ ) .

٣٨ـ صلاح عيسى ، مثقفون وعسكر ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٦ ) .

٣٩ـ صليب بطرس ، إدارة الصحف ، ( القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧ ).

٤٠ـ طارق البشري ، الديموقراطية ونظام ٢٣ يوليو ١٩٥٢-١٩٧٠ ، ( بيروت : مؤسسة الأبحاث العربية ، ١٩٨٧ ) .

٤١ـ عادل حموده ، أزمة المثقفين وثورة يوليو ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٥ ) .

٤٢ـ عادل حموده وفايزة سعد ، انقلاب في بلاط صاحبة الجلالة ، ( القاهرة : مكتبة روز اليوسف ، ١٩٨٠ ) .

٤٣ـ عبد الرحيم صدقي ، الإعلام والجريمة : جرائم الرأي العام ، ( القاهرة : مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨٧ ) .

٤٤ـ عبد العظيم رمضان ، الصراع الاجتماعي والسياسي في مصر منذ قيام ثورة ٢٣ يوليو إلى نهاية أزمة مارس ١٩٥٤ ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، ١٩٨٩ ) .

٤٥ـ عبد اللطيف حمزة ، قصة الصحافة العربية في مصر ، ( القاهرة : دار الفكر العربي ، د . ت ) .

٤٦ـ عبد الله البستاني ، حرية الصحافة : دراسة مقارنة ، ( القاهرة : ١٩٥٠ ) .

٤٧ـ على الدين هلال ، السياسة والحكم في مصر ، ( القاهرة : مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٧٧ ) .

٤٨ـ علي الدين هلال وآخرون ، تجربة الديموقراطية في مصر ١٩٧٠-١٩٨١ ، طـ ٢ ( القاهرة : المركز العربي للبحث والنشر ، ١٩٨٢ ) .

٤٩ـ على الدين هلال (محرر) ، النظام السياسي المصري وتحديات الثمانينات ، ( القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والأستراتيجية ، ١٩٨٦ ) .

٥٠ـ على الدين هلال ( إشراف ) ، انتخابات مجلس الشعب ١٩٨٤ : دراسة وتحليل ، ( القاهرة : مركز الأهرام للدرسات السياسية والأستراتيجية ، ١٩٨٦ ) .

٥١ـ عماد النجار ، الوسيط في تشريعات الصحافة ، ( القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية ، ١٩٨٥ ) .

٥٢ـ عمر التلمساني ، أيام مع السادات ، ( القاهرة : دار الاعتصام ، ١٩٨٤ ) .

٥٣ـ عواطف عبد الرحمن ، دراسات في الصحافة المصرية والعربية ، ( القاهرة : العربي

للنشر والتوزيع ، ١٩٨١ ) .

٥٤ـ عوطف عبد الرحمن ، الصحافة الصهيونية في مصر ١٨٩٧-١٩٥٤ ، ( القاهرة : دار الثقافة الجديدة ، ١٩٨٠ ) .

٥٥ـ غالي شكري ، الثورة المضادة في مصر ، كتاب الأهالي رقم (١٥) ، ( القاهرة : شركة الأمل للطباعة والنشر ، ١٩٨٧ ) .

٥٦ـ فاروق أبو زيد ، أزمة الديموقراطية في الصحافة المصرية ، ( القاهرة : مكتبة مدبولي ، د . ت ) .

٥٧ـ فاروق أبو زيد ، فن الخبر الصحفي ، ( بيروت : دار الشروق ، ١٩٨١ ) .

٥٨ـ فاروق أبو زيد ، فن الكتابة الصحفية ، ( القاهرة : عالم الكتب ، ١٩٨٥ ) .

٥٩ـ فتحي رضوان ، ٧٢ شهرا مع عبد الناصر ، كتاب الحرية (٢) ، ( القاهرة : دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر ، ١٩٨٥ )

٦٠ـ فتحي فكري ، دراسة تحليلية لبعض جوانب قانون سلطة الصحافة ، ( القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٧ ) .

٦١ـ فؤاد مطر ، بصراحة عن عبد الناصر ، ( بيروت : دار القضايا ، ١٩٧٥ ) .

٦٢ـ كامل زهيري ، الصحافة بين المنح والمنع ، ( القاهرة: دار الموقف العربي ، ١٩٨٠ ).

٦٣ـ كرم شلبي ، صحافة الثورة وقضية الديموقراطية في مصر ، ( القاهرة : مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر ، ١٩٨٢ ) .

٦٤ـ كمال خالد ، رجال عبد الناصر والسادات ، طـ٢ ( القاهرة: دار العدالة ، ١٩٨٦ ).

٦٥ـ لطفي الخولي ، مدرسة السادات السياسية واليسار المصري ، كتاب الأهالي (١١) ( القاهرة : شركة الأمل للطباعة والنشر ، ١٩٨٦ ) .

٦٦ـ ليلى عبد المجيد ، حرية الصحافة في مصر بين التشريع والتطبيق ١٩٥٢-١٩٧٤ ، ( القاهرة : العربي للنشر والتوزيع ، ١٩٨٣ ) .

٦٧ـ ليلى عبد المجيد ، سياسات الاتصال في العالم الثالث ، ( القاهرة : الطباعي العربي ، ١٩٨٦ ) .

٦٨ـ ليلى عبد المجيد ، تطور الصحافة المصرية من ١٩٥٢ إلى ١٩٨١ ، ( القاهرة : العربي للنشر والتوزيع ، ١٩٨٨ ) .

٦٩ـ ماجد راغب الحلو ، الاستفتاء الشعبي والشريعة الإسلامية ، ( الاسكندرية : دار المطبوعات الجامعية ، ١٩٨٣ ) .

٧٠ـ مجموعة من الكتاب ، مستقبل الصحافة في مصر ، ( القاهرة : دار الموقف العربي ، ١٩٨٠ ) .

٧١ـ محسن عوض ، الاستراتيجية الإسرائيلية لتطبيع العلاقات مع البلاد العربية، ( بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٨٨ ) .

٧٢ـ محمد أحمد عمر ، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها محكمة القضاء الإداري ، جزءان ، ( القاهرة : مطبعة الاعتماد ، ١٩٤٨ ) .

٧٣ـ محمد حسنين هيكل ، خريف الغضب ، طـ٩ ( بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، ١٩٨٥ ) .

٧٤ـ محمد حسنين هيكل ، بين الصحافة والسياسة ( بيروت : شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، ١٩٨٤ ) .

٧٥ـ محمد سيد أحمد ، مستقبل النظام الحزبي في مصر ، ( القاهرة : دار المستقبل العربي ، ١٩٨٠ ) .

٧٦ـ محمد سيد محمد ، الصحافة سلطة رابعة ... كيف ؟ ( القاهرة : مكتب الشعب ، ١٩٨٠ ) .

٧٧ـ محمد سيد محمد ، اقتصاديات الإعلام : المؤسسة الصحفية ، ( القاهرة : مكتبة الخانجي ، ١٩٧٩ ) .

٧٨ـ محمد شتا أبو سعد ، حرية الرأي في ضوء تشريعات الإعلام ذات الصبغة الدولية ( القاهرة : مطبعة الناشر العربي ، ١٩٨٦ ) .

٧٩ـ محمد عبد السلام الزيات ، مصر إلى أين ، طـ٢ ( القاهرة : دار المستقبل العربي ، ١٩٨٦ ) .

٨٠ـ محمد عبد الله ، محاكمة صاحبة الجلالة ، ( القاهرة : المطبعة الفنية ، ١٩٨٥ ) .

٨١ـ محمد عصام الدين حسونة وحسن صادق المرصفاوي ، التشريع وأحكام القضاء في جرائم الصحافة والقذف والسب والشيوعية ، ( الاسكندرية : دار نشر الثقافة الجامعية ، ١٩٥٣ ) .

٨٢ـ محمد فتح ا للهالخطيب ( إشراف ) ، المسح الاجتماعي الشامل للمجتمع المصري ١٩٥٢-١٩٨٠ ، مجلد البناء السياسي ، ( القاهرة : المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ١٩٨٥ ) .

٨٣ـ محمد نجيب كنت رئيسا لمصر، ط٣، (القاهرة: المكتب المصري الحديث، ١٩٨٤).

٨٤ـ مختار التهامي ، الصحافة والسلام العالمي ، ( القاهرة : دار المعارف ، د . ت ) .

٨٥ـ المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، تدفق الأخبار الخارجية في الصحف المصرية ، ( القاهرة : د . ت ) .

٨٦ـ مصطفى أمين ، أفكار ممنوعة ، ( القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٦ ) .

٨٧ـ مصطفى أمين ، صاحبة الجلالة في الزنزانة ، ط٥ ، ( بيروت : دار العصر الحديث للنشر والتوزيع ، ١٩٨٥ ) .

٨٨ـ مصطفى أمين ، سنة أولى سجن ، ط٨ ، (جدة : الشركة السعودية للأبحاث والتسويق ، ١٩٨٥) .

٨٩ـ مصطفى مرعي ، الصحافة بين السلطة والسلطان، ( القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٠).

٩٠ـ موسى صبري ، السادات : الحقيقة والأسطورة ، ط٢ ، ( القاهرة : المكتب المصري الحديث ، ١٩٨٥ ) .

٩١ـ مي شاهين ، شارع الصحافة ، ( القاهرة : دار أخبار اليوم ، ١٩٧٨ ) .

٩٢ـ وجيه أبو ذكري ، مذبحة الأبرياء في ٥ يونيو ، ( القاهرة : المكتب المصري الحديث، ١٩٨٨ ) .

٩٣ـ وحيد رأفت ، دراسات في بعض القوانين المنظمة للحريات ، (الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ١٩٨٠ ) .

٩٤ـ وحيد رأفت ، فصول من ثورة ٢٣ يوليو ، ( القاهرة : دار الشروق ، ١٩٧٨ ) .

٩٥ـ نعيم عطية ، في النظرية العامة للحريات الفردية ، ( القاهرة : الدار القومية للطباعة والنشر ، ١٩٦٥ ) .

٩٦ـ يونان لبيب رزق ، الأحزاب السياسية في مصر ١٩٠٧-١٩٨٤ ، ( القاهرة : دار الهلال ، ١٩٨٤ ) .

## ثانيا : مصادر ومراجع باللغة الإنجليزية :

### أ ـ بحوث ودراسات منشورة في مجلات أو مقدمة إلى مؤتمرات وندوات علمية :

1 - Al- Maney. Adnan, Government Control of the Press in the U.A.R, 1952-1970, Journalism Qnarterly, Summer 1972 .

2 - Crabbs. J, Politics, history and Culture in Nasser's Egypt, International Journal of Middle Easternstudies, Vol 6, Oct 1975 .

3 - Stewert . D, The rise and fall of Mohammed Haikel, Encounter, Vol XL11, No 6, June 1974 .

4 - Viorist . Milton, Egypt and Israel, Two nations and their Press, Columbia Journalism review, May 1974 .

### ب ـ رسائل ماجستير ودكتوراه :

1 - El - Sheikh. I,Mass Media and Ideological Change in Egypt, Ph. D Thesis ( Van Amsterdam University, 1977 .

2 - Tayie. Sami, the role of the Egyptian mass media in the Formation of Young Egyptians of Foreign Peoples and Forign Countries, Ph. D Thesis, ( University of Leicester, CMCR, 1989 ) .

جـ - كتب :

1 - The International Press institute, the Press in authoritarian Countries, ( Zurich, 1959 ) .

2 Lacouture. J, Nasser, ( London : Seker and Worburg, 1973 .

3 - Nasser. K. Munir, Press, Politics and power, Egypt's Haikal and Al-Ahram, ( USA, The Iowa State University Press, 1979 ) .

4 - Vatikioties. P. J, Nasser and his generation, ( London : Groom Helm, 1978 ) .

obeikandl.com